

الميسر
في
علم مصطلح الحديث

تأليف
سيد عبد الماجد الغوري

دار التلاوة
للطباعة والنشر والتوزيع
سلاطون حيدرآباد



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
معهدا مبراسات الحديث الشريف



الميسر
في
علم مصطلح الحديث

حقوق الطبع والتصوير محفوظة
لـ "معهد دراسات الحديث الشريف" بسلاڠور (ماليزيا)
الطبعة الثانية ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
معهد دراسات الحديث الشريف

Edisi kedua 2019
Edisi Pertama 2015.

Hak cipta INSTITUT KAJIAN HADIS (INHAD), Kolej Universiti Islam Antarabangsa Selangor (KUIS).

الميسر في علم مصطلح الحديث (A SIMPLIFIED STUDY OF THE SCIENCE OF HADIS)

Syed Abdul Majid Ghouri

ISBN 978 967 0850 320

Hak cipta terpelihara. Setiap bahagian daripada terbitan ini tidak boleh diterbitkan semula, disimpan untuk pengeluaran atau dipindahkan kepada bentuk lain, sama ada dengan cara elektronik, gambar, rakaman dan sebagainya, tanpa mendapat izin bertulis daripada Penerbit INHAD terlebih dahulu.

Diterbitkan di Malaysia oleh:



DARUL SYAKIR ENTERPRISE

No.6 & 6A, Jalan 4/12A, Seksyen 4 Tambahan.
43650 Bandar Baru Bangi, Selangor.
Tel:03-8922 1235 Faks: 03-8926 5748

Dicetak oleh:

ANEKA PRINT & PACKAGING SDN BHD

No 6 & 8, Jalan Asa 8, Kawasan Perusahaan Ringan,
Taman Asa Jaya, 43000 Kajang, Selangor Darul Ehsan.
Tel:03-8739 8500 Faks: 03-8736 4568

السلسلة الميسرة في علوم الحديث
(الكتاب الأول)

الميسر في علم مصطلح الحديث

تأليف
سيد عبد الماجد الغوري



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
معهد دراسات الحديث الشريف



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمدُ لله، والصلاةُ والسلامُ على مَنْ لا نبيَّ بعده.

وبعد: فإنَّ هذا الكتاب في الحقيقة كان الحلقة الأولى من "السُّلْسِلةِ الميسَّرة في علوم الحديث"، الذي طُبِع في دار ابن كثير بدمشق عام ١٤٣٠ هـ (٢٠٠٩م) خطأً بعنوان "الميسَّر في علوم الحديث". ولمَّا قرَّر "معهدُ دراسات الحديث النبوي" (إنهاد) بسلاًنْجُور (في ماليزيا) ترجمةَ هذه السُّلْسِلةِ إلى اللغةِ الملايوية؛ رأيتُ من اللزَّامِ عليَّ أولاً إعادةَ العنوانِ الصحيحِ إلى الكتاب، الذي هو "الميسَّر في علم مصطلح الحديث"، ثم إضافةَ بعضِ المواد العلمية إليه، والتي وجدتها مفيدةً للطلَّاب أثناء تدرسي لهم مادةَ "علم مصطلح الحديث" ما بين فترة صدور الطبعتين الأولى والثانية.

وقد تمَّ ذلك كله بعونِ الله تعالى وتيسيره كما رُمْتُ، وأرجو أن تحظى هذه الطبعةُ مع تلك الإضافات والتعديلات بقبولٍ عند المعنَّين بهذا العلم طُلاباً وأساتذةً، وتتحقَّق بها الغاية التي لأجلها أُلِّفَ الكتابُ.

وفي الختام لا يفوتني أن أتقدَّم بجزيل الشكر ووافر التقدير، إلى الباحثة الفاضلة الأستاذة خديجة فاطمة، التي قامت بمراجعة هذا الكتاب وغيره من الكتب الأخرى في هذه السُّلْسِلة بتكليفٍ من المعهد المشار إليه آنفاً، ونبَّهتني إلى بعض الأخطاء العلمية والمطبعية التي وقعت في الطبعة الأولى، فجزاها الله تعالى عن ذلك خير الجزاء، وأسأله عَزَّوَجَلَّ أن يتقبَّل منا

جميعاً هذا الجهد المتواضع المقلِّ المبدولَ في خدمة سُنَّةِ نبيِّه المصطفى عليه أفضلُ صلاةٍ
وأزكى سلامٍ دائمين إلى يوم الدين.

كتبه المعتزُّ بالله تعالى

(أبو الحسن)

سَيِّدُ عَبْدِ الْمَاجِدِ الْغَوْرِيِّ

كواليفور: ٧ صفر ١٤٣٧ هـ

(الموافق: ١٩ نوفمبر ٢٠١٥ م)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل المرسلين، وخاتم الأنبياء: محمد بن عبد الله الأمين، وعلى آله الحيرة وأصحابه البررة أجمعين، ومن تبعهم بإحسان ودعا بدعوتهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن للحديث النبوي في ديننا أهمية عظيمة إذ هو مصدر ثانٍ لتشريعنا بعد القرآن الكريم في استنباط الأحكام الشرعية، فهو بمثابة شرح له وتفسير. كذلك للحديث النبوي أهمية كبيرة من ناحية أخرى، وهو أنه مصدرٌ وحيدٌ لمعرفة سيرة النبي ﷺ، وأقواله وأفعاله وعاداته وخلقه وخلقه، فهو سجلٌ كاملٌ لذلك كله.

ولما كان للحديث النبوي هذا الشأن العظيم، وتلك المكانة الكبيرة، فقد قيض الله ﷻ لنشره في كل قرنٍ وعصرٍ رجالاً بذلوا من أجله الغالي والرخيص، والنفس والتفيس، وركبوا من أجله الصعب والدلول، وآثروا قطع المفاوز والقفار، وتعموا بالبؤس في الأسفار مع مثافئة أهل العلم، وقنعوا عند جمع الأحاديث والآثار بوجود الكسر والأطمار، وأفنوا أعمارهم في تمييز الأحاديث بين الصحيح الثابت وبين الحديث الضعيف الواهي، والكشف عن الموضوع فيها، وبذلوا ما كان في وسعهم من الجهود العظيمة في وضع القواعد والأصول لحفظ حديث الرسول ﷺ من الخلط أو الدس، والتصحيح أو التحريف، فلولا هؤلاء لاختلط الأمر على العلماء، ولسقطت الثقة بالأحاديث، فجزاهم الله عن الأمة والدين أحسن الجزاء وأجزله.

وقد عرفت تلك القواعد والأصول بأسماء مختلفة، ومن أشهرها: "علوم الحديث"، و"أصول الحديث"، كما ألفت في تعريفها كتبٌ كثيرةٌ من المطبوعات والمختصرات على مرّ

القرون وتَعاقبِ الأزمان، ولكن رغم ذلك ما زالت هذه العلوم في حاجةٍ إلى تبسيطها وتسهيلها - خاصةً لِلَّذِينَ لم تَسْبِقْ لهم القراءةُ فيها البتّة - مع الحِفاظِ على منهج أسلافنا - رحمهم الله تعالى - في تأصيلها وتقييدها.

ونظراً إلى ذلك فقد قمتُ بتأليفِ سِلْسِلَةٍ من الكتبِ في علومِ الحديثِ، تحت عناوين: "الميسر في علم مُصْطَلَحِ الحديث"، و"الميسر في علم الرّجال"، و"الميسر في علم الجرح والتعديل"، و"الميسر في علم عِلَلِ الحديث"، و"الموجز الميسر في علوم الرواية والرّوأة"^١، وراعى في تأليفِ هذه السِّلْسِلَةِ التّيسيرَ في الأسلوب، والتّسهيلَ في اللغة، والتوضيحَ في بعض المسائل العويصة ومباحثها المعقّدة في هذه العلوم، من خلال الأمثلة الحَيَوِيَّةِ المشروحة المُنتقاة من المصادر الأصيلة لها؛ لتكون هذه السِّلْسِلَةُ مُمَهِّدَةً لِلطُّلَّابِ الطّريقَ فيما بعد - بإذن الله تعالى - إلى قراءة أمهات الكتب في هذه العلوم قراءةً واعيةً، وتُنشئ فيهم الرغبةَ في التخصّصِ فيها والخدمةَ لها.

وهذا الكتابُ أوّلُ حلقةٍ من تلك السِّلْسِلَةِ تَخْتَصُّ بمباحثٍ وتعريفاتٍ "مصطلح الحديث" من علوم الرواية.

أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبّل مني هذا العملَ خالصاً لوجهه الكريم، وخدمتهُ لحديث نبيّه المُصطفى الصادق الأمين عليه أفضلُ الصلوات وأتمُّ التسليم، إنه سميعٌ مجيبٌ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

كتبه المُعْتَرِّضُ بالله تعالى

سَيِّدُ عَبْدِ الْمَاجِدِ الْغُورِيِّ

دمشق ١٢/شعبان ١٤٢٨ هـ

(الموافق: ٢٥/أغسطس ٢٠٠٧ م)

^١ وهو يتضمّن خلاصة ما اشتملت عليه كتبُ هذه السِّلْسِلَةِ.

الفصل الأول علم مُصطلح الحديث تعريفه وتاريخه

- القسم الأول: تعريف "علم مصطلح الحديث" على الوجه الإفرادي والإضافي.
- القسم الثاني: علم مصطلح الحديث: أهميته ومكانته وغايته وحُكم تعلّمه.
- القسم الثالث: أقسامُ علم الحديث من الرواية والدراية.
- القسم الرابع: نبذة عن تدوين الحديث النبوي وكتابته والتصنيف فيه.
- القسم الخامس: نبذة عن "علم مصطلح الحديث" من حيث نشأته وتطوّره.

تعريف علم مصطلح الحديث على الوجه الإفرادي والإضافي

أولاً: تعريف "علم مصطلح الحديث" على الوجه الإفرادي:

تتركب عبارة "علم مصطلح الحديث" من ثلاث كلمات: "علم" و"مصطلح" و"حديث"، وهذا تعريف كل منها على وجه الإفراد:

١ - تعريف "العِلْم" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "العِلْم" جمعُ "العلوم"، ومعناه: إدراكُ الشَّيءِ على حقيقته، أو هو إدراكُ الشَّيءِ إدراكاً جازماً مطابقاً للواقع، لا للظنِّ، فمثلاً: حين يُقال لك: "هل تعلم أن أول من دَوَّن الأحاديثَ الصحيحةَ من المحدثين الإمام البخاري؟"، فأنت تعلم هذا، وهو حقيقة، فهذا علم؛ لأن فيه من إدراكٍ جازمٍ مطابقٍ للواقع، وهو يُسمَّى: العِلْمَ اليَقِينِيَّ. أمَّا "الظنُّ" فهو: أنك قد تقرأ في كتب الفلكِ وُجُودَ نَجْمٍ له مُسمًى جديدٌ، فهذا أيضاً بالنسبة لك علمٌ لكنه ظنِّي؛ لكونه لم يرتقِ إلى الحقيقة.

كما يُطلق "العِلْم" على المَلَكَةِ الرَّاسِخَةِ في النفس الَّتِي بها الإدراكُ، كذلك يُطلق ويُراد به أيضاً المسائل والقواعد الَّتِي تُذكَرُ في علمٍ من العلوم، وهذا الأخير هو المراد حينما نريد التعريف بعلمٍ من العلوم المُدَوَّنة.

واصطلاحاً: يُطْلَقُ الْعِلْمُ عَلَى "المسائل المضبوطة ضَبْطاً خاصاً"، وسيدرك الطالبُ تَمَايُزَ كُلِّ عِلْمٍ بالنظر في موضوعاته ومسائله، كما يَتَّضِحُ ذلك من الأمثلة الآتية:

فإذا قلتَ لأحدٍ: "مِقْدَارُ الْعُنَّةِ حركتان"، فإنه يَعْرِفُ أَنَّ هذا من "عِلْمِ التجويد" في "علوم القرآن".

وإذا قلتَ له: "إِنَّ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ هو ما اتَّصَلَ سَنَدُهُ بنقل العَدْلِ الضَّابِطِ عن مثله من بداية السَّنَدِ إلى منتهاه من غير شذوذٍ ولا عِلَّةٍ"؛ عِلْمَ أَنَّ هذا من "علم مصطلح الحديث" في "علوم الحديث".

وإذا قلتَ له: "إِنَّ الشَّمْسَ تُضِيئُ بنفسها، والقَمَرُ يَعَكِسُ ضوءَها"؛ عِلْمَ أَنَّ هذا من "علم الفلك" في علوم الطبيعة.

وهكذا الكثيرُ من المعلومات التي ضُبِطَتْ في مسائل العلوم، وتَمَيَّزَتْ بها.

٢ - تعريفُ "المُصْطَلَحِ":

"المُصْطَلَحُ" اسمٌ مفعولٍ مِنْ "اصْطَلَحَ يَصْطَلِحُ" اصطلاحاً، و"الاصطلاحُ" هو اللفظُ الذي اتَّفَقَ العلماء على استعماله في مَعْنَى مُعَيَّنٍ غير المعنى الذي وُضِعَ له في أصل اللغة. مثلاً: لفظُ "الواجب"، فإنه في أصل اللغة بمعنى: الثَّابِتُ واللَّازِمُ، لقد اصطَلَحَ الفقهاءُ على وَضْعِهِ لِمَا يُثَابِ الْمَرْءُ عَلَى فعله، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ، ومنه يقولون: "القيامُ بأركان الإسلام الخمسة واجبٌ".

واصطَلَحَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى وَضْعِهِ: لِمَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدْمُهُ^١.

^١ انظر: "توجيه النظر إلى أصول الأثر" للشيخ طاهر الجزائري: (٧٨/١).

وَاللَّفْظُ إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي الْمَعْنَى الَّتِي وَضَعَهُ لَهُ الْمُصْطَلِحُونَ فَهُوَ يَكُونُ حَقِيقَةً
بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِمْ.

٣ - تعريفُ "الحديث" لغةً واصطلاحاً:

أولاً: لغةً: "الحديث" جمعُ "الأحاديث"، وهو يُطَلَقُ عَلَى عِدَّةِ مَعَانٍ كَمَا يَلِي:

(أ) بمعنى: "الجديد" الذي نقيضه: القديم.

(ب) وبمعنى: "الخبر" كما وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مَوَاضِعٍ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ
تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ﴾ [البُرُوج: ١٧]، وَمِنْهَا قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿هَلْ أَتَاكَ
حَدِيثُ مُوسَى﴾ [النَّازِعَات: ١٥].

(ج) وبمعنى: "القول" و"الكلام" كما فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا
مُتَشَبِهًا﴾ [الزُّمَر: ٢٣]، أَي: نَزَّلَ أَحْسَنَ الْكَلَامِ.

وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾. [النِّسَاء: ٨٧]. أَي: قَوْلًا. وَقَدْ وَرَدَ
اسْتِخْدَامُ ذَلِكَ كَثِيرًا عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُ قَوْلِهِ: «إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ
اللَّهِ...»^١، أَي: أَصْدَقُ الْكَلَامِ كِتَابُ اللَّهِ.

ثانياً: اصطلاحاً: هو ما أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ تَقْرِيرٍ، أَوْ وَصْفٍ
خَلْقِيٍّ أَوْ خُلُقِيٍّ، أَوْ سِيرَةٍ، أَوْ أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابِيِّ أَوْ التَّابِعِيِّ^٢.

^١ أخرجه النسائي في سننه، كتاب: صلاة العيدين، باب: كيف الخطبة، برقم: (١٥٧٧)، عن جابر بن عبد الله

رضي الله عنه.

^٢ انظر: "منهج النقد في علوم الحديث" للدكتور نور الدين عتر، ص: ٢٧.

ثانياً: تعريف "علم مصطلح الحديث" على الوجه الإضافي:

وبناءً على ما تقدّم، يُمكن القول: إنّ "علم مصطلح الحديث" هو علمٌ لمجموع القواعد والمباحث الحديثية التي وضَعها العلماء لحفظ الحديث النبويّ من الدسِّ والتزوير، والخطأ والتغيير، وهي تتصلُّ بضبط الحديث سنداً ومُتناً، وبيان حال الراوي والمروِي، ومعرفة المقبول والمردود، والصحيح والضَّعيف، والتَّاسِخِ والمنسوخ... وما تفرَّع عن ذلك كلّ من الفنون الحديثية الكثيرة، وكلُّ ذلك سُمِّيَتْ بأسماءٍ كثيرة، مثل:

- (١) مصطلح الحديث.
- (٢) و"مصطلح أهل الأثر".
- (٣) و"أصول الحديث".
- (٤) و"قانون أصول الحديث".
- (٥) و"علم المصطلح".
- (٦) و"علوم الحديث".
- (٧) و"أنواع علوم الحديث".
- (٨) و"علوم السنّة".
- (٩) و"علم دراية الحديث".
- (١٠) و"قانون الرواية".

وغير ذلك من الأسماء، لكن أكثرها شهرةً وشيوعاً ومُناسبةً هو اسم: "علوم الحديث" الذي سَمَّى به كثيرٌ من العلماء كُتُبهم^١، لِمَا فيه من الجامعية والشُمولية لكلِّ

^١ مثل: الحاكم أبي عبد الله النَّيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، الذي سَمَّى كتابه "معرفة علوم الحديث"، والحافظ ابن الصَّلاح (ت ٦٤٣هـ) الذي سَمَّى كتابه "علوم الحديث" لكنه اشتهر بـ"مقدمة ابن الصَّلاح".

ما يتعلّق بالحديث من تدوين، ومُصْطَلَحٍ، وأحوالِ الرُّوَاةِ، وغيرِ ذلكِ ممّا له علاقةٌ بمباحث تخصّ روايةَ متون الأحاديث، وروايةَ أسانيدِها.

الفرقُ بين "أنواع الحديث" و"علوم الحديث":

ثمّة فرقٌ دقيقٌ بين بعضِ الأسماءِ المذكورةِ آنفاً، ولا سيّما بين: "علوم الحديث" و"أنواع الحديث" وإن كانا داخِلًا في "مصطلح الحديث"، وينبغي للطّالِب أن يعرف ذلك، وهو: أن اسم "أنواع الحديث" عبارةٌ عن أسماءِ اصطلاحيةٍ تُطلَق على حديثٍ يتحقّق فيه وصفٌ ما، فالـ"مرفوعُ" مثلاً: اسمٌ للحديثِ الَّذِي تَحَقَّقَ بِهِ صُدُورُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. و"الموقوفُ": اسمٌ للحديثِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وعلى هذا، يكون من الأنواع: الصَّحِيحُ، وَالْحَسَنُ، وَالضَّعِيفُ، وَالْمُرْسَلُ، وَالْمُنْقَطِعُ، وَالْمُعْضَلُ، وَالْمُنْكَرُ، وَالْمُعَلُّ، وَالْمُضْطَرَبُ، وَالشَّاذُّ... إلخ.

أمّا "علوم الحديث" فهو عبارةٌ عن مَبَاحِثٍ كَلْبِيَّةٍ عَامَّةٍ، يَبْحَثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي جَانِبٍ مِنْ جَوَانِبِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، مِثْل: عِلْمِ الرُّجَالِ، وَعِلْمِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَعِلْمِ الْعِلَلِ، وَعِلْمِ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ، وَعِلْمِ نَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ، وَعِلْمِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وَعِلْمِ أَسْبَابِ وُرُودِ الْحَدِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَلَا يُوصَفُ بِ"علوم الحديث" حَدِيثٌ مُعَيَّنٌ مِثْل: الصَّحِيحِ، وَالْحَسَنِ، وَالضَّعِيفِ....

ولم يفرّق الحافظُ ابن الصَّلَاحِ الشَّهْرَزُورِيُّ (ت ٦٤٣ هـ) فِي كِتَابِهِ "علوم الحديث" بين "الأنواع" و"العلوم"، فَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ.^١

^١ انظر: "معرفة مدار الإسناد": للشيخ محمد مجير الخطيب الحسني: (٢٠١/١).

عِلْمُ مُصْطَلِحِ الْحَدِيثِ أهميته ومكانته وغايته وحكم تعلمه

إنَّ لـ"علم مصطلح الحديث" من الأهمية والمكانة والفضل لا يُوجد مثلها لأيِّ علمٍ من العلوم الإسلامية إلا لعلوم القرآن الكريم، كما نُبِّينُ ذلك فيما يلي:

أولاً: أهمية هذا العلم:

يُعَدُّ هذا العلمُ من أشرف العلوم الإسلامية؛ إذ يُعرَفُ به ما ثَبَتَ عن النبي ﷺ ممَّا لم يَثْبُتْ، وَيُتَوَصَّلُ به إلى إدراك المقبولِ المعمولِ به، والمردودِ الَّذِي لا يَصْلُحُ للاحتجاج به.

ثانياً: مكانة هذا العلم بين العلوم والإسلامية:

إنَّ مكانة هذا العلم بين العلوم الإسلامية الأخرى، كمكانة الحَدَقَةِ من العَيْنِ، فكما أنَّ الحَدَقَةَ هي طريقُ نظرِ العينِ، فكذلك "علمُ مصطلح الحديث" الذي هو السَّبِيلُ إلى النظرِ في باقي العلوم الشرعية. كما أنَّه مقياسٌ دقيقٌ مُرْهَفٌ، سُرْعان ما يَكْشِفُ الزَيْفَ في الحديثِ، وَيُظْهِرُ الضَّعْفَ في الرَّأْيِ، وَيُقَوِّمُ القَوِيْمَ بقيمته ومرتبته.

ويَصِلُ القَارِئُ بعد استعراضٍ سريعٍ لأهمِّ قواعد هذا العلم إلى نتيجةٍ تَطْمِئِنُّ لها القلوبُ والعقولُ، وتَرْتَاحُ لها النفوسُ بأنَّ أصولَ هذا الدين العظيم - الإسلام - ثابتةٌ وراسخةٌ رَسُوخَ الجبالِ، ولا يُمكنُ التَّيْلُ منها، ولا التَّشْكِيكُ في أصلاتها مهما حاولَ المُعْرِضُونَ والحاقِدُونَ.

فقد تمَّ بهذا العِلْمِ حِفْظُ دِينِنَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ، وَلَوْلَا هَذَا الْعِلْمُ لَأَلْتَبَسَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ بِالضَّعِيفِ وَالْأَصْلُ بِالْمَوْضُوعِ، وَلا خْتَلَطَ كَلَامُ الرَّسُولِ ﷺ بِكَلَامِ غَيْرِهِ.

ثالثاً: غايةُ هذا العلمِ وفوائده:

أقيم بُنيانُ هذا العِلْمِ لغايةٍ عظيمةٍ جلييلةٍ، هي حِفْظُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مِنَ الْخَلْطِ فِيهِ، أَوْ الدَّسِّ وَالْإِفْتِرَاءِ عَلَيْهِ، وَتِلْكَ الْوِظِيفَةُ هي غايةٌ في الأهمية، والتي تَشْتَمِلُ عَلَى فائدتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ:

الأولى: أَنَّ قَوَاعِدَ هَذَا الْعِلْمِ تُجَنِّبُ الْعَالِمَ خَطَرَ الْوَعِيدِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى مَنْ يَتَسَاهَلُ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَذَلِكَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ^١»، وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ^٢».

والثانية: أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ قَدْ أَجْدَى فائدةً عظيمةً في تنقية الأذهان من الخرافات والخزعبلات^٣ التي لا تخلو منها الأديان في الأمم السابقة، حيث كان النقل والرواية لديها لم يكنا بالإسناد والتحرري بمعرفة الرجال ودرجاتهم من العدالة والضبط، فكانت الحوادث التاريخية تُروى على علاتها، والأديان والمذاهب

^١ أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب وجوب الرواية عن الثقات....

^٢ أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، برقم: (٣)، عن أبي هريرة ؓ.

^٣ وهي جمع "الخزعبل"، ومعناه: الحديث المُستظرف الذي يُضحك منه.

كلُّها يُعوَّلُ فيها على التَّلَقِّي من أفواه النَّقْلَةِ وكتاباتِهِم دُونَ سِوَالٍ عَنِ الإِسْنَادِ فَضْلاً عَنِ دِرَاسَتِهِ وَبِحِثِّهِ.

لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَصَّ هَذِهِ الأُمَّةَ لِحِفْظِ كِتَابِ رَبِّهَا، وَصِيَانَةِ حَدِيثِ نَبِيِّهَا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَإِذَا بِهَا ابْتَكَّرَتْ لِحِفْظِ الْحَدِيثِ الْقَوَاعِدَ وَالْأَصُولَ عَلَى أَدَقِّ مَنْهَجٍ عِلْمِيٍّ لِلإِسْتِثْبَاتِ مِنَ النُّصُوصِ المَرْوِيَّةِ وَتَمْحِصِهَا، وَسُمِّيَتْ تِلْكَ الْقَوَاعِدُ وَالْأَصُولُ بِ"مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ"، أَوْ "أَصُولِ الْحَدِيثِ" وَغَيْرَهُمَا مِنَ التَّسْمِيَاتِ العَدِيدَةِ الَّتِي قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي الْقِسْمِ الأَوَّلِ.

رابعاً: حُكْمُ تَعَلُّمِ هَذَا العِلْمِ:

لَا يَجُوزُ لِلأُمَّةِ أَنْ تَخْلُوَ مِمَّنْ يَتَفَرَّغُ لِهَذَا العِلْمِ دِرَاسَةً وَتَدْرِيساً، تَأْلِيفاً وَتَحْقِيقاً إِذَا وَجَدَتْ فِيهِ أَهْلِيَّةً لِدَلِّكَ، وَيُلِمُّ بِدَقَائِقِهِ وَأَسْرَارِهِ حَتَّى تُحْفَظَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الضِّيَاعِ، وَحَتَّى تُوظَّفَ السُّنَّةُ فِي خِدْمَةِ الأُمَّةِ مِنْ عَقِيدَتِهَا وَشَرِيعَتِهَا وَأَخْلَاقِهَا وَقِيَمِهَا وَحَضَارَتِهَا وَعِلْمِهَا.

وَمِنْ هُنَا عَتَبَ العُلَمَاءُ أَنَّ حُكْمَ تَعَلُّمِ هَذَا العِلْمِ مِنْ فُرُوضِ الكِفَايَةِ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدِ فِي الأُمَّةِ مَنْ يَقُومُ بِهِ؛ أَثِمَتِ الأُمَّةُ كُلُّهَا.^٢

^١ انظر: "منهج النقد في علوم الحديث": للدكتور عتر، ص: ٣٤، و٣٥.

^٢ انظر: "محاضرات في أصول علم الحديث": للدكتور أبي لبابة، ص: ٨.

أقسامُ عِلْمِ الحديث

يَشْمَلُ "عِلْمُ الحديث" موضوعَيْنِ رَئِيسِيَيْنِ، هما: "عِلْمُ الرِّوَايَةِ"، و"عِلْمُ الدَّرَايَةِ"، وهذا تعريفُ كُلِّ منهما:

(أ) عِلْمُ الرِّوَايَةِ

أولاً: تعريفُ "الرِّوَايَةِ" لُغَةً واصطلاحاً:

لُغَةً: "الرِّوَايَةُ" مصدرٌ "رَوَى يَرُوِي"، ومعناها: نقلُ الخبرِ، أو الحكايةِ، أو القِصَّةِ وحمله إلى غيره.

واصطلاحاً: معرفةُ أقوالِ النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته. وكذلك معرفةُ أقوالِ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ وأفعالهم ﷺ، وحفظُها وضبطُها، وتحريرُ ألفاظِها، ونقلُها وروايتها بِدِقَّةٍ وأمانةٍ.

يعني: هو عِلْمٌ يتعلَّقُ بنقلِ الحديثِ وثبوتهِ بالإحاطةِ بِطُرُقِ أسانيدِهِ، وضبطِ ألفاظِها في السَّنَدِ والمَتْنِ، وتحقيقِ الأسماءِ الوارِدَةِ في كُلِّ منهما، وكلُّ ما يَتَّصِلُ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ المضبوطِ للحديثِ في شَقِّيهِمَا (أي: السَّنَدِ والمَتْنِ)، دُونَ البَحْثِ في أحوالِ كُلِّ منهما.

ثانياً: موضوعه:

موضوعُ هذا العلمِ ذاتُ النبي ﷺ باعتباره مُبلِّغاً عن رَبِّهِ ﷻ.

ثالثاً: فضله:

وهو من أفضل العلوم بعد علوم القرآن الكريم، وحسبه أنه بيانٌ وشرحٌ وتفسيرٌ^١ لكتاب الله الذي أنزل للخلق جميعاً؛ ليتعبّدوه ﷻ به من يوم نُزوله إلى قيام الساعة، تلاوةً باللسان، واعتقاداً بالجنان، وعملاً بالجوارح.

رابعاً: فائدته:

تتلخّص فوائدُ هذا العلمِ في نقاطٍ تالية:

- ١) معرفةُ كيفيةِ صدورِ الحديثِ عن النبي ﷺ.
- ٢) المُحافظةُ على سنّةِ رسولِ الله ﷺ للعملِ بها، واستنباطُ الأحكامِ منها.
- ٣) معرفةُ القدوةِ الصّالحةِ للتأسيّ بها.
- ٤) مُحاولةُ الوُصولِ إلى العَصمةِ من الخطأ في نقلِ مسائلِ هذا العلمِ.
- ٥) معرفةُ المقبولِ والمردودِ من الأحاديثِ الشريفة.
- ٦) تمرينُ المسلمين على تمحيصِ المقبولِ والمردودِ من الأحاديثِ.
- ٧) إيجادُ ثقةٍ في نفوسِ المسلمين تجاهِ الحديثِ النبوي.

خامساً: غايته:

إنَّ من أكبرِ غايةٍ هذا العلمِ: الفوزُ بسعادةِ الدارينِ في الدنيا والآخرة:

^١ يعني: أن الحديث النبوي بيّن ويفسّر كثيراً ما أجمله القرآن الكريم من الأحكام، مثل: أحكام الصلاة، والزكاة وغيرهما التي لم يفسرها القرآن. وسيأتي الحديث عنها مع الأمثلة في هذا القسم.

أما في الدنيا: فبالإيمان بصحة ما ثبتت نسبته إلى النبي ﷺ، وأنه وحي من الله تعالى. وبتطبيق ما جاء به النبي ﷺ مما ينتظم الحياة الاجتماعية والتربوية والاقتصادية والسياسية... وما يصلح الفرد والأسرة والجماعة.

وأما في الآخرة: فبنيل مرضاة الله وعفوه ورحمته، والفوز بالجنة؛ وذلك جزاء الإخلاص في تطبيق ما جاء به النبي ﷺ من عبادة الله، وامتنال أوامره، واجتناب منهياته، واتقاء الشبهات.

سادساً: نسبته من العلوم:

هذا العلم هو الأصل الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ومنزله من القرآن: البيان والتفسير، فهو يفصل مجمله، ويبين مبهمه، ويُفيد مطلقه، ويُخصص عامه، ويبيِّن ما أغفله، كما نوضح ذلك كله فيما يلي بالأمثلة:

١- تفصيل الحديث ما أجمله القرآن:

كالأحاديث التي فصلت أحكام العبادات والمعاملات التي وردت في القرآن الكريم مجملاً. مثلاً: أن الصلاة جاءت في القرآن مجملاً في الآية: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [البقرة: ٤٣]، ولم يذكر ما هي الصلاة المطلوبة، وما هي كيفيةيتها، وما هي أوقاتها؟، فجاء الحديث وبيّن عدد ركعاتها وسجوداتها وكيفيةاتها وأوقاتها.

٢- بيان الحديث ما أجمه القرآن:

أبهم القرآن مراده بـ"الخيطة الأبيض والأسود" في الآية: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فبيّن الحديث أن مراده بـ"الخيطة الأبيض والأسود": بياض النهار وسواد الليل، ونحو ذلك.

٣- تقييدُ الحديثِ ما أطلقه القرآن:

أطلق القرآن في قطع يد السَّارِقِ دون تقييدٍ، كما في الآية: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، ففي هذه الآية أمرٌ مُطلقٌ بقطع اليد في كل سرقةٍ سواءً كانت كثيرةً أو قليلةً، وسواءً كان السَّارِقُ عاقلاً أو كان غيرَ عاقلٍ. غير أن "الحديث" جاء على هذا الإطلاق، وقيدَه بقطع يد السَّارِقِ البالغِ العاقلِ، بتقييد مقدارِ السرقة، كما في الحديث: «لا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»^١.

٤- تخصيصُ الحديثِ ما عممه القرآن:

عمم القرآن تحريمَ المَيْتَةِ في الآية: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]. فخصَّصَ الحديثُ بما عدا مَيْتَةَ السَّمَكِ وَالْجَرَادِ، وبما عدا الكِبْدِ وَالطَّحَالَ^٢.

^١ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الحدود، باب: حدُّ السرقة ونصاها، برقم: (١٦٨٤)، عن عائشة رضي الله عنها.

^٢ في حديثٍ رواه عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه قال: رسول الله ﷺ: «أُجِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحَوْتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكِبْدُ وَالطَّحَالُ». أخرجه ابن ماجه في السنن، أبواب: الأطعمة، باب: الكبد والطحال، برقم: (٣٣١٤)، وأحمد في مسنده، (١٦/١٠)، برقم: (٥٧٢٣).

٥ - بيان الحديث ما أغفله القرآن:

أغفلَ القرآنُ بعضَ عباداتٍ وبينها الحديثُ، مثلُ صلاةِ السفرِ، التي أغفلها القرآنُ، فبينها الحديثُ، كما رُوي عن أمِّ المؤمنين السيدة عائشةَ - رضي الله عنها - أنها قالت: "فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ"^١.

سابعاً: مُهمته:

ومُهمَّةُ هذا العلم: صيانةُ الأحاديثِ من الكذبِ والاختلاقِ، ومن ثمَّ صيانةُ الشريعةِ الإسلامية وحفظها من التَّحليل والتَّحريم بغير دليلٍ.

وليس يُطلبُ من العالمِ بالروايةِ الحُكْمُ على مرتبةِ الحديثِ بالصَّحَّةِ والضعفِ وغير ذلك؛ لأنَّ أمرَ هذا من اختصاصِ عالمِ الدِّرايةِ، ومُهمَّةُ عالمِ الروايةِ أن يَنْقُلَ فقط أحاديثَ النبي ﷺ نقلاً مُحرراً بِدِقَّةٍ وأمانةٍ وحَيْطَةِ كما سَمِعَهَا، إنَّه كآلةِ التَّسجيلِ التي تُعيد ما سَجَلَتْ دُونَ أن تكونَ لديها القُدرةُ المُستقلَّةُ على زيادةِ عبارةٍ، وحذفِ أخرى.

ثامناً: حُكْمُه:

إنَّ تعلَّمَ هذا العلمِ ثمَّ تعليمه من الفروضِ الكفائيةِ، فإذا لم يُوجد في الأمة من يقوم به؛ أثمَّت الأمةُ كُلُّها.

^١ أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: صلاة السفر، باب: صلاة المسافر، برقم: (١١٩٨).

تاسعاً: وأضعه:

تأسَّسَ هذا العِلْمُ على يد الرِّسُولِ ﷺ نفسه. ثم على أيدي الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، والصَّحَابَةِ الآخَرِينَ الَّذِينَ جَمَعُوا لَهُ وَتَثَبَتُوا فِيهِ. ثم على بعض التَّابِعِينَ أَمْثَالِ: أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ١٢٠هـ) والإمام محمد بن شِهَابِ الزُّهْرِيِّ (ت ١٢٥هـ) اللذين سَعَى إِلَى تَدْوِينِهِ بِأَمْرِ مِنَ الْخَلِيفَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت ١٠١هـ)، وسيأتي تفصيل ذلك في القسم الرابع لهذا الفصل.

(ب) عِلْمُ الدَّرَايَةِ

أولاً: تعريفُ "الدَّرَايَةِ" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الدَّرَايَةُ" مصدرٌ "دَرَى يَدْرِي"، ومعناها: العِلْمُ بِالشَّيْءِ.

واصطلاحاً: هو علمٌ بقوانين يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ، وَيُتَوَصَّلُ بِهَا (أَي بِتِلْكَ الْقَوَانِينِ) إِلَى مَعْرِفَةِ الْمَقْبُولِ وَالْمَرْدُودِ بِالتَّمْحِيزِ، وَالتَّمْيِيزِ، وَالتَّنْقِذِ، وَالبَحْثِ فِي عَوَامِلِ الْحُكْمِ عَلَى السَّنَدِ بِالصَّحَّةِ أَوْ الضَّعْفِ، وَفِي فَهْمِ مُرَادِ الْمَتْنِ فَهْمًا عِلْمِيًّا.

ثانياً: موضوعه:

يُدرَسُ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَنِ الرَّأْيِ وَالْمَرْوِيِّ مِنْ حَيْثُ الْقَبُولِ أَوْ الرَّدِّ أَوْ التَّوَقُّفِ، وَيُعَالَجُ فِي شَكْلِ الْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ قَوَاعِدِ كَلِيَّةٍ مَجْمُوعَةٍ فِي كِتَابِ الْمِصْطَلَحِ، كَقَاعِدَةِ: "كُلُّ حَدِيثٍ اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ التَّامِّ الضَّبْطِ عَنْ مِثْلِهِ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى مُنْتَهَاهِ مِنْ غَيْرِ شُدُودٍ وَلَا عِلَّةٍ فَهُوَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ".

وكقاعدة: "كُلُّ سَنَدٍ لَمْ يَسْقُطْ مِنْهُ أَحَدٌ مِنَ الرُّوَاةِ فَهُوَ: مُتَّصِلٌ".

وكقاعدة: "كُلُّ مَتْنٍ يَرَوِيهِ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ يُخَالِفُ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فَهُوَ: شَاذٌ"، وهكذا.

ثالثاً: فضله:

يُعَدُّ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ أَفْضَلِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَشْرَفِهَا؛ إِذْ يُتَعَرَّفُ بِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يَثْبُتْ، وَمَا يُعْمَلُ بِهِ مِمَّا لَا يُعْمَلُ، وَمَا يَصْلُحُ لِلْإِحْتِجَاجِ بِهِ مِمَّا لَا يَصْلُحُ.

رابعاً: فائدته:

تتلخَّص فوائدُ هذا العلمِ في نقاطٍ تاليةٍ:

- ١) إِنَّهُ وَسِيلَةٌ وَحِيدَةٌ لِمَعْرِفَةِ مَا فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الْمَقْبُولِ الْمَعْمُولُ بِهِ، مِنْ الْمَرْدُودِ الَّذِي لَا يُعْمَلُ بِهِ وَلَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ.
- ٢) إِنَّهُ يَخْدِمُ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ شَرْحاً لَهُ، وَبَيَاناً لِمُرَادِهِ.
- ٣) إِنَّهُ يُزِيلُ الْإِخْتِلَافَ الظَّاهِرِيَّ وَالْإِشْكَالَ الْوَاقِعَ فِيهِ.
- ٤) إِنَّهُ يُحَقِّقُ مَا هُوَ الْمَنْسُوخُ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَمَا هُوَ غَيْرُ مَنْسُوخٍ.
- ٥) إِنَّهُ يُوفِّرُ الْمَنَاحَ الْمُلَائِمَ لِلتَّعَامُلِ مَعَ الْحَدِيثِ فِي ظُرُوفِهِ وَمُلَابَسَاتِهِ. وَغَيْرُ ذَلِكَ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ وَمَنَافِعُ عَظِيمَةٌ لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ.

خامساً: غايته:

إِنَّ أَكْبَرَ غَايَةِ هَذَا الْعِلْمِ:

- ١) الْعَمَلُ بِالْمَقْبُولِ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.
- ٢) وَالْفُوزُ بِسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

سادساً: مُهمته:

يَقُومُ هذا العِلْمُ على فحص الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وقيمة الحديث ودرجته من حيث الصِّحَّةِ أو الحُسْنِ أو الضَّعْفِ، كما يقوم هذا العلمُ على البحث في فقه النَّصِّ وما يُستَدَلُّ به، وما يُقَدِّم من نتائج.

سابعاً: نسبته من الحديث:

هذا العِلْمُ بالنسبة للحديث النبوي كـ"علم أصول الفقه" للفقه، فكلُّ منهما وسيلةٌ يتحقَّقُ بها القصدُ منها، والقصدُ من "أصول الفقه": الوصولُ إلى دليل أحكام الفقه، والقصدُ من "علم دراية الحديث": الوصولُ إلى دليل أحكام الحديث من صِحَّةٍ وحُسْنٍ ووضَعْفٍ.

ثامناً: حُكْمُهُ:

إنَّ تَعَلَّمَ هذا العِلْمَ ثُمَّ تعلَّمَهُ من فروض الكفاية أيضاً، فإذا قام به بعضُ أفرادِ الأُمَّةِ؛ سَقَطَ عن الباقيين. وإنْ فَرَطَتْ فيه الأُمَّةُ كُلُّهَا؛ أَثِمَ الجميعُ.

تاسعاً: وَاَضِعُهُ:

لَمْ يَتَأَسَّسْ هذا العِلْمُ على يد شخصٍ أو فردٍ كعلم الرواية، إنَّما وُجِدَ في حَيِّزِ الوجودِ تدريجياً كما سُنِّخَصَهُ فيما يلي:

لقد كان هذا العِلْمُ في القُرُونِ الثلاثةِ الأولى مُتداخِلاً ومبثوثاً في كتبٍ مختلفةٍ كـ"الرسالة" و"الأم" للإمام محمد بن إدريس الشَّافِعِيِّ (ت ٢٠٤هـ)، و"الصَّحِيحَيْنِ" للشَّيْخَيْنِ محمد بن إسماعيل البُخَارِيِّ (ت ٢٥٦هـ) ومُسلِمِ بن الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ (ت ٢٦١هـ)، وغيرها من الكتب.

وفي القرن الرَّابِعِ المِجْرِيّ اسْتَقَلَّ بَعْضُ مَبَاحِثِ هَذَا الْعِلْمِ - لَا سِيَّمَا مَا يَخُصُّ الرِّوَايَةَ - بِالتَّأْلِيفِ فِي كِتَابِ "المَحَدِّثِ الفَاصِلِ بَيْنَ الرَّاويِ وَالوَاعِي" الَّذِي أَلَّفَهُ الإِمَامُ حَسَنُ بْنُ خَلَّادِ الرَّامَهُرْمُزِيِّ (ت ٣٦٠هـ).

ثُمَّ وَجِدَ فِي الْقَرْنِ الخَامِسِ المِجْرِيّ كِتَابٌ مُسْتَقَلٌّ فِي هَذَا الْعِلْمِ، أَفْرَدَهُ بِالتَّأْلِيفِ الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِي (ت ٤٠٥هـ) وَسَمَّاهُ: "مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ".

ثُمَّ ظَهَرَ فِي الْقَرْنِ السَّابِعِ المِجْرِيّ كِتَابٌ قِيَمٌ عَظِيمٌ تَكَامَلَ بِهِ التَّصْنِيفُ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَالَّذِي أَلَّفَهُ الحَافِظُ ابْنُ الصَّلَاحِ الشَّهْرَزُورِي (ت ٦٤٣هـ)، وَاشْتَهَرَ هَذَا الكِتَابُ بِ"مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ" وَ"عُلُومِ الْحَدِيثِ".

ثُمَّ تَتَابَعَ التَّصْنِيفُ وَالتَّأْلِيفُ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَلَمْ يَزَلْ مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَسَتَحَدِّثُ عَنْهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي الْقِسْمِ الخَامِسِ لِهَذَا الْفَصْلِ.

المِثَالُ التَّشْبِيهِيُّ لِعِلْمِي "الرِّوَايَةَ" وَ"الدَّرَايَةَ"

وَاللَّتَوْضِيحِ الْمَزِيدِ عَنْ كُلِّ مِنْ عِلْمِي "الرِّوَايَةَ" وَ"الدَّرَايَةَ" ثُمَّ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا؛ يُمَكِّنُ أَنْ نُمَثِّلَهُمَا بِالرِّسَالَةِ الْمُسَجَّلَةِ: فَسَاعِي الْبَرِيدِ يَحْمِلُهَا، وَيُحَافِظُ عَلَيْهَا، وَيُوصِلُهَا سَالِمَةً صَاحِحَةً، دُونَ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ بِفَهْمِ مَضْمُونِهَا، وَالبَحْثِ فِي مَحْتَوَاهَا، وَمَدَى قِيَمَتِهَا. وَهَذَا مَا يُشْبِهُ حَالَ "الرَّاويِ"، أَي: عَالِمِ الرِّوَايَةَ.

أَمَّا الَّذِي يَتَسَلَّمُ الرِّسَالَةَ فَهُوَ يَنْظُرُ أَوَّلًا فِي غِلَافِهَا، وَمُرْسِلِهَا، وَتَارِيخِ صُدُورِهَا
وَوُرُودِهَا، ثُمَّ يَفْتَحُهَا وَيَقْرَأُ مَحْتَوَاهَا، وَيَبْحَثُ فِي مَضْمُونِهَا، وَهُوَ الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى
الإفادة مِمَّا فِيهَا، وَالْحُكْمَ عَلَيْهَا. وَهَذَا مَا يُشْبِهُ حَالَ "الدَّارِي"، أَي: عَالِمِ الدَّرَايَةِ^١.

^١ انظر: "محاضرات في أصول علم الحديث" للدكتور أبي لبابة الطاهر حسين، ص: ٢٣-٢٤. و"علوم
الحديث: أصيلها ومعاصرها" للدكتور محمد أبي الليث الخيراآبادي، ص: ٨-٩. و"أدب الحديث النبوي"
للدكتور بكرى شيخ أمين، ص: ٢٢. و"المدخل إلى دراسة علوم الحديث" للمؤلف، ص: ١٤٩-٢٦٥.

نبذة عن تدوين الحديث النبوي وكتابته والتصنيف فيه

لقد مرَّ الحديث النبوي بمراحلٍ منتظمةٍ، وأطوارٍ متلاحقةٍ، في كتابته، ثم في تدوينه، ثم في تصنيفه، حتى تحقق حفظه من العبث والضياع، كما يتبين ذلك من خلال ما يأتي.

الحديث النبوي في القرن الأول الهجري:

لم يُحفظ الحديث النبوي كتابةً بصفةٍ عامّةٍ في عهد النبي ﷺ كما حُفظ القرآن الكريم، وإن كتبه بعض الصحابة ﷺ برغبةٍ منهم أحياناً، وبأمرٍ من النبي ﷺ أحياناً أخرى، كما نتحدّث عن ذلك فيما يلي:

الحديث النبوي في عهد النبي ﷺ:

استعمل النبي ﷺ الكتابة في تدوين ما يُنزل عليه من القرآن، واتخذ لذلك كُتاباً من الصحابة ﷺ، فكان القرآن يُكتب كله بين يديه ﷺ على الرقاع^١ والأضلاع^٢ والحجارة^٣ والسعف، وكانت الآية من القرآن تنزل عليه ﷺ فيأمر كاتب الوحي بكتابتها في موضع كذا من سورة كذا، واستمر الأمر على هذه الحال حتى وفاته ﷺ،

^١ الرقاع: جمع "رُقعة": وهي: قطعٌ من الورق أو الجلد.

^٢ الأضلاع: جمع "ضلع"، وهي: عظامُ الصدر، وهي منحنية مستطيلة، وكان يُكتب عليها.

^٣ السعف: جمع "سَعْفَة": وهي: أغصان النخيل، أو جريدته أو ورقه.

فلم يُقْبَضْ - عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَّا وَالْقُرْآنُ مُحْفُوظٌ مَكْتُوبٌ لَا يَنْقُصُهُ إِلَّا الْجَمْعُ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَالَّذِي قَد تَمَّ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه.
 أمَّا الْحَدِيثُ فَلَمْ يَكُنْ شَأْنَهُ كَذَلِكَ، حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يُدَوَّنْ جَمِيعُهُ تَدْوِينًا رَسْمِيًّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَمَا دُوِّنَ الْقُرْآنُ، وَلَمْ يَأْمُرَ صلى الله عليه وسلم أَصْحَابَهُ رضي الله عنهم بِذَلِكَ لِأَسْبَابٍ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا سَبِيحَانُ هَامَّانَ، هَمَا:

الأول: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَاشَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم بَعْدَ الْبَعْتَةِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَكَانَ تَدْوِينُ كُلِّ كَلِمَاتِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَكُتَابَتِهَا عَسِيرًا، وَيَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى تَفَرُّغٍ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لِهَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ. ثُمَّ لَمْ يَكُنِ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم جَمِيعًا يُحْسِنُونَ الْكُتَابَةَ وَقَتْنَدِي، بَلْ كَانَ الْكُتَّابُ مِنْهُمْ أَفْرَادًا قَلِيلًا، وَكَانَ جُلُّ تَرْكِيزِهِمْ آنَذَاكَ عَلَى جَمْعِ مَا تَفَرَّقَ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكُتَابَتِهِ دُونَ غَيْرِهِ.

والثاني: الْخَوْفُ مِنْ حُدُوثِ اللَّبْسِ عِنْدَ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَوَّنُوا الْحَدِيثَ فَيَخْتَلِطُ بِالْقُرْآنِ، وَخِصُوصًا فِي تِلْكَ الْفَتْرَةِ الْمُبَكَّرَةِ الَّتِي لَمْ يَكْتَمِلْ فِيهَا نَزُولُ الْوَحْيِ، وَكَانَ الْقُرْآنُ يُنَزَّلُ فِيهَا مُفْرَقًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا أُمَّةً أُمِّيَّةً، وَكَانُوا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الذَّاكِرَةِ فِيمَا يَدُوِّنُونَ حِفْظَهُ، وَلِذَلِكَ عَرَفُوا بِقُوَّةِ الذَّاكِرَةِ وَسُرْعَةِ الْحِفْظِ، وَكَانَ نَزُولُ الْقُرْآنِ مُفْرَقًا عَلَى آيَاتٍ وَسُورٍ صَغِيرَةٍ أَسْهَلَ لِلتَّفَرُّغِ لِحِفْظِهِ وَاسْتِذْكَارِهِ وَالِاحْتِفَاطِ بِهِ فِي صُدُورِهِمْ.

أمَّا الْحَدِيثُ فَكَانَ كَثِيرَ الْوَقَائِعِ، شَامِلًا لِأَعْمَالِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم وَأَقْوَالِهِ مِنْذُ بَدَأَ الرَّسَالََةَ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عز وجل، فَلَوْ دُوِّنَ الْحَدِيثُ كَمَا دُوِّنَ الْقُرْآنُ؛ لَلَزِمَ أَنْ

يَعَكِفُ الصَّحَابَةُ ﷺ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ مَعَ حِفْظِ الْقُرْآنِ، وَفِيهِ مِنَ الْحَرْجِ الشَّدِيدِ وَالْمَشَقَّةِ الْكَبِيرَةِ وَهُمْ حَدِيثُوا الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ.

وَكَانَ هَذَانِ السَّبَبَانِ مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ لِعَدَمِ تَدْوِينِ الْحَدِيثِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ، وَبِهَذَا نَفَهَمَ سِرٌّ نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِتَابَتِهِ عِنْدَمَا قَالَ لِأَصْحَابِهِ ﷺ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ»^١.

وَلَكِنْ هَذَا لَا يَعْنِي أَيْدًا أَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يُكْتَبْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَقَدْ وَرَدَتْ آثَارٌ صَحِيحَةٌ تُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ وَقَعَتْ كِتَابَةُ شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ فِي الْعَصْرِ النَّبَوِيِّ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْكِتَابَةُ كَانَتْ بِصِفَةِ خَاصَّةٍ، وَلَمْ تَكُنْ عَامَّةً بَحَيْثُ تَتَدَاوَلُ هَذِهِ الْكُتُبُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَدْ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ أَصْحَابَهُ ﷺ فِي فَتْحِ مَكَّةَ أَنْ يَكْتُبُوا لِأَبِي شَاةَ^٢ الْخُطْبَةَ الَّتِي أَلْقَاهَا عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ^٣.

وَكَتَبَ ﷺ كُتُبًا إِلَى الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ يَدْعُوهُمْ فِيهَا إِلَى الْإِسْلَامِ.

كَمَا ثَبَتَ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كَتَبَ لِبَعْضِ أَمْرَائِهِ وَعُمَّالِهِ كُتُبًا حَدَّدَ لَهُمْ فِيهَا الْأَنْصِبَةَ، وَمَقَادِيرَ الزَّكَاةِ، وَالْجَزِيَّةِ وَالذِّيَّاتِ.

كَذَلِكَ فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ كَانَتْ لَهُمْ صُحُفٌ خَاصَّةٌ، وَكَانُوا يُدَوِّنُونَ فِيهَا بَعْضَ مَا سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا: صَحِيفَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الَّتِي كَانَ يُسَمِّيهَا "الصَّادِقَةَ"، وَصَحِيفَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

^١ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الزهد والرقائق، باب: الثبت في الحديث، برقم: (٣٠٠٤)، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

^٢ رجلٌ من اليمن، كان حاضراً في تلك المناسبة، وطلب من النبي ﷺ أن يُكْتَبَ لَهُ تِلْكَ الْخُطْبَةُ.

^٣ جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر: (١/ ٢٦٥).

التي كُتِبَ فِيهَا أَحْكَامَ الدِّيَةِ وَفِكَكَ الْأَسِيرِ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الصُّحُفِ الْعَدِيدَةِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، الَّذِينَ كَتَبُوا فِيهَا مَا سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْأَحَادِيثِ^١.
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَضَايَا الْمُتَعَدِّدَةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى وَقُوعِ الْكِتَابَةِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم بِصِفَةِ خَاصَّةٍ.

أَمَّا كِتَابَةُ الْحَدِيثِ بِصِفَةِ عَامَّةٍ فَلَمْ يَقُمْ بِهَا أَحَدٌ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم لِأَسْبَابٍ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهَا.

الحديثُ النبويُّ في عهد الخلفاء الراشدين:

كَمَا لَمْ يُدَوَّنَ الْحَدِيثُ فِي الصُّحُفِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم خَشْيَةَ اخْتِلَاطِهِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُدَوَّنَ كَذَلِكَ فِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ كِرَاهَةً أَنْ يَتَّخِذَهُ النَّاسُ مَصَاحِفَ يُضَاهَوْنَ بِهَا صُحُفَ الْقُرْآنِ وَعَهْدُهُمْ بِالْقُرْآنِ لَا يَزَالُ حَدِيثًا، وَخِصُوصًا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْآفَاقِ، وَلَوْ أَنَّ الْحَدِيثَ دُوِّنَ وَوُزِّعَ عَلَى الْأَمْصَارِ، وَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ بِالْحِفْظِ وَالدِّرَاسَةِ؛ لِزَاحِمِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يُؤْمَنَ أَنْ يَلْتَبَسَ بِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهُمْ، فَلِذَلِكَ أَحْجَمَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ رضي الله عنهم عَنِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَتَدْوِينِهِ مُدَّةً خِلَافَتِهِمْ^٢.

^١ انظر للتفصيل: "السنة النبوية حجيتها وتدوينها: دراسة عامة" للمؤلف، ص: ٧٦، ٧٧.

^٢ وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكَرَّ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ فِي جَمْعِ السَّنَةِ، فَاسْتَفْتَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي ذَلِكَ، فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكْتُبَهَا، فَطَفِقَ عُمَرُ رضي الله عنه يَسْتَحِيرُ اللَّهَ فِيهَا شَهْرًا، ثُمَّ أَصْبَحَ يَوْمًا وَقَدْ عَزَمَ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ: "إِنِّي كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ السُّنَنَ، وَإِنِّي ذَكَرْتُ قَوْمًا كَانُوا قَبْلَكُمْ كَتَبُوا كِتَابًا، فَأَكْبَوْا عَلَيْهَا وَتَرَكُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَإِنِّي - وَاللَّهِ - لَا أَشُوبُ كِتَابَ اللَّهِ بِشَيْءٍ أَبَدًا". (انظر: "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر: ١/ ٢٤٨).

ولكن ملكات النَّاسِ لا تزال قوِيَّةً، وحوافِظُهم كانتْ قَادِرَةً على حِفْظِ الأحاديثِ وأدائها أداءً أميناً متى شاءوا.

الحديث النبوي في القرن الثاني الهجري:

وحين تولَّى التابعيُّ الجليلُ عُمرُ بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ) خلافةَ المسلمين في عام ٩٩هـ؛ رأى ﷺ أن عليه البدءَ بكتابة الحديثِ وتدوينه حفظاً له من الضياع والتحرif، حيث إنَّ المانع الذي كان يمنع السَّابِقين عن تدوين الحديث قد زال، فكتب ﷺ إلى عُمَّاله وولَّاته يأمرهم بذلك، حيث أرسل خطاباً إلى أبي بكر بن حزم الأنصاري (ت ١٢٠هـ) - عامله وقاضيه على المدينة وقتئذٍ - وكتب فيه: "انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه، فإنِّي خِفْتُ دروسَ العِلْمِ وذهابَ العلماء".^٢

ثم أرسل ﷺ خطاباً إلى علماء المسلمين في المُدُن المختلفة، وكتب فيه: "انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه"^٣، وكان ممن أرسل إليه ذلك الخطاب: الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري (ت ١٢٤هـ) - عالم أهل الحجاز والشَّام وقتئذٍ - الذي استجابَ لطلبه فوراً، فجمع حديثَ أهلِ المدينة في دفترٍ وقدمه له.^٤

وكانت هذه المحاولةُ الأولى لجمع الحديثِ وتدوينه بشمولٍ واستقصاءٍ، التي ظهرت على يدي الإمام الزُّهريِّ رحمه الله تعالى، وبذلك فهو قد مهَّد الطريقَ لِمَنْ

^١ يعني: أن القرآن قد رسخ في قلوب الناس، وحفظته ألسنتهم، فقد أصبح يتلوه القاصي والداني، ويعرفه الخاصُّ والعامُّ، ولا يختلف فيه أحدٌ أو يشكُّ في شيءٍ من آياته.

^٢ مقدمة الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي: ص: ٢١.

^٣ فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر: (١/٢٠٤).

^٤ جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر: (١/٢٨٧).

أعقبه من العلماء والمصنِّفين في القرن الثاني الهجري، حيث نشِطَتْ حركةُ تدوين الحديث، ودأب العلماء على ذلك. ثم بدأ تدوينُ الحديث في التطوُّر والازدهار، وتعاونَ الأئمةُ والعلماءُ في مختلف الأمصار، ف:

كَتَبَ ابْنُ جُرَيْجٍ عبد الملك بن عبد العزيز (ت ١٥٠هـ) بِمَكَّةَ.
 وَكَتَبَ ابْنُ إِسْحَاقَ بن يَسَّارَ (ت ١٥١هـ) وَمَالِكُ بن أَنَسٍ (ت ١٧٩هـ) بِالْمَدِينَةِ.
 وَكَتَبَ سَعِيدُ بن أَبِي عَرُوبَةَ (ت ١٥٦هـ)، وَالرَّبِيعُ بن صَيْحٍ (ت ١٦٠هـ)،
 وَحَمَّادُ بن سَلَمَةَ (ت ١٧٦هـ) بِالْبَصْرَةِ.
 وَكَتَبَ سَفِيانُ الثَّوْرِيَّ (ت ١٦١هـ) بِالْكُوفَةِ.
 وَكَتَبَ أَبُو عمرو الأَوْزَاعِيُّ (ت ١٥٦هـ) بِالشَّامِ.
 وَكَتَبَ عبدُ الله بن المُبارَكِ (ت ١٨١هـ) بِجُرَّاسَانَ.
 وَكَتَبَ مَعْمَرُ بن راشد (ت ١٥٣هـ) بِالْيَمَنِ، وَهَكَذَا غيرهم من الأئمة في غيرها من الأمصار.

وكانت طريقتهم في التدوين جَمَعَ أحاديث كلِّ بابٍ من أبواب العِلْمِ على حِدَةٍ، ثم ضَمَّ هذه الأبوابِ بعضها إلى بعضٍ في مصنَّفٍ واحدٍ، مع ذِكرِ أقوالِ الصَّحابةِ والتابعين رضي الله عنهم، ولذلك حَمَلَتِ المصنِّفاتُ الأولى في هذا الزَّمنِ عناوينَ مثل: "مَوْطَأٌ"، و"مُصنَّفٌ"، و"جامعٌ"^١.

^١ انظر تعريف أنواع هذه الكتب في القسم الرابع للفصل الثاني.

الحديث النبوي في القرن الثالث الهجري:

وفي هذا القرن أُفردَ حديثُ رسولِ الله ﷺ بالتصنيفِ دُونَ غيره من أقوالِ الصَّحابةِ والتابعين، فأُلِّفَتْ "المَسَانِيدُ" التي جَمَعَتْ أَحاديثَ كُلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ، من غيرِ مُراعاةٍ لوحدةِ الموضوع، كـ"مُسْنَدِ الإمامِ أحمد"، و"مُسْنَدِ إِسْحاقِ بنِ رَاهُويَةَ"، و"مُسْنَدِ عثمانِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ" وغيرها من المَسانيد التي لم تقتصر فقط على جمعِ الحديثِ الصحيح؛ بل احتوتْ على غيره من أنواعِ الحديثِ كالحسنِ والضعيفِ وأقسامه، مِمَّا جَعَلَ الإفادَةَ منها والوقوفَ على أَحاديثِ مسألةٍ مُعَيَّنَةٍ من الصُّعوبةِ بِمَكَانٍ إِلَّا على أئمةِ هذا الشَّانِ، خصوصاً وأَنَّها لم تُرتَّبْ على أبوابِ الفِقه، ولعلَّ هذا ما حدا بالإمامِ محمد بنِ إِسْماعيلِ البخاري (ت ٢٥٦هـ) أن ينحو بالتأليفِ منحىً جديداً اقتصر فيه على الحديثِ الصحيحِ فحسب دون ما عداه، فألَّفَ - رحمه الله تعالى - كتابه "الجامع الصحيح" المشهور بـ"صحيح البخاري"، ثم جرى على منواله مُعاصِرُهُ وتلميذُهُ الإمامِ مسلم بنِ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ (ت ٢٦١هـ)، فألَّفَ صحيحه المشهور بـ"صحيح مسلم"، وقد رتَّبَا صحيحيهما على أبوابِ الفقه.

ثم تابَعَهُما في التأليفِ على ذلك الترتيبِ أئمةٌ كثيرون سواء مِمَّنْ عاصرَهم أو مِمَّنْ تأخَّرَ عنهم، فألَّفُوا بعدهما دواوينِ السُّنَّةِ، واشتهرتْ منها: "السُّننُ الأربعة"، وهي:

(١) سُننُ أَبِي داود: للإمامِ أَبِي داود، سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي (ت ٢٧٥هـ).

(٢) وسُننُ التِّرْمِذِيِّ: للإمامِ التِّرْمِذِيِّ، أَبِي عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ (ت ٢٧٩هـ).

(٣) وَسُنَنُ النَّسَائِيِّ: لِلْإِمَامِ النَّسَائِيِّ، أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبٍ (ت ٣٠٣هـ).

(٤) وَسُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ: لِلْإِمَامِ ابْنِ مَاجَةَ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ الْقَزْوِينِي (ت ٢٧٥هـ).

إِلَّا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةَ لَمْ يَلْتَزِمُوا الصَّحَّةَ فِي سُنَنِهِمْ كَمَا التَزَمَهَا الشَّيْخَانُ (الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ) فِي صَحِيحِيهِمَا، فَوُجِدَ فِي هَذِهِ الْمَصْنُفَاتِ الصَّحِيحُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ هُوَ الْغَالِبُ.

وَلَقَدْ اعْتَبَرَ الْعُلَمَاءُ هَذَا الْقَرْنَ أَجَلَ عَصْرِ السُّنَّةِ وَأَزْهَاهَا وَأَسْعَدَهَا بِالْجَمْعِ وَالتَّدْوِينِ، وَأَحْفَلَهَا بِعِظْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الْمَصْنُفِينَ وَأَجَلَ الْمَصْنُفَاتِ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي هَذَا الْقَرْنِ قَدْ تَمَّ تَدْوِينُ الْكُتُبِ السُّنَّةِ الَّتِي اعْتَمَدْتُهَا الْأُمَّةُ فِيمَا بَعْدَ، وَفِيهِ ظَهَرَ أُئِمَّةُ الْحَدِيثِ وَأَعْلَامُهُ، وَفِيهِ نَشِطَتْ رِحْلَةُ الْعُلَمَاءِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ.

وَبانْتِهَاءِ هَذَا الْقَرْنِ، كَادَ أَنْ يَنْتَهِيَ عَصْرُ جَمْعِ الْحَدِيثِ وَتَدْوِينِهِ، وَالِابْتِكَارِ فِي التَّأْلِيفِ فِيهِ.

الحديث النبوي في القرن الرابع الهجري:

وَفِي هَذَا الْقَرْنِ قَلَّ اعْتِنَاءُ الْمُحَدِّثِينَ بِالرِّوَايَةِ الشَّفَهِيَّةِ لِلْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَصَارُوا يَجْمَعُونَ مَا تَفَرَّقَ فِي كُتُبِ الْأَوَّلِينَ، أَوْ يَخْتَصِرُونَهَا بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ، أَوْ يَقُومُونَ بِشَيْءٍ مِنَ التَّرْتِيبِ وَالتَّهْذِيبِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسَانِيدِ فَكَانُوا عَالَةً فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ سَبَقَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرُونِ الْأُولَى، اللَّهُمَّ إِلَّا بَعْضَ الْمُحَدِّثِينَ، الَّذِينَ بَرَزُوا فِي هَذِهِ الْمَرِحَلَةِ، وَعُنُوا بِرِوَايَةِ الْأَحَادِيثِ بِأَسَانِيدِهَا عَلَى طَرِيقَةِ السَّابِقِينَ، وَنَسَحُوا فِي ذَلِكَ

على منوالهم، وكان لهم في رواية الحديث وفحص الأسانيد باعٌ طويلٌ وجهدٌ طيبٌ، وكان من أبرزهم وأشهرهم:

(١) الإمام ابن خزيمة، أبو بكر، محمد بن إسحاق التيسابوري (ت ٣١١هـ): الذي صنّف في الصحيح، ويُعرف كتابه بـ"صحيح ابن خزيمة".

(٢) والإمام ابن حبان، أبو حاتم، محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ): الذي صنّف - أيضاً - كتاباً في الصحيح اشتهر بـ"صحيح ابن حبان".
وهذان الكتابان من مصادر الصحيح أيضاً، لكن من حيث الدرجة يُعتبر "صحيح ابن خزيمة" أفضل من الثاني.

(٣) والإمام البزار، أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري (ت ٢٩٢هـ): الذي صنّف "المُسند"، (وهو يُعرف أيضاً بـ"البحر الزخار").

(٤) والإمام الدارقطني، أبو الحسن، علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ): الذي صنّف في السنن، ويُعرف كتابه بـ"سنن الدارقطني".

ويُعدّ هذان الكتابان من كتب مَطَّانِ الأحاديث المعلولة والغريبة.

(٥) والإمام الطحاوي، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة المصري (ت ٣٢١هـ): الذي صنّف "شرح معاني الآثار"، ورثبه على الكتب والأبواب، وذكر فيه ما يتعلّق بالأحكام الشرعية من الآثار، مُبيّناً الناسخ من المنسوخ، والمُطلق من المُقيّد، وواجب العمل منها من غيره.

(٦) والإمام الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ): الذي صنّف ثلاثة كتبٍ، أطلق على كلّ منها اسم "المعجم"، وهي: "المعجم الكبير"،

و"المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير"، وسيأتي تعريفُ كلِّ منها في القسم الرابع للفصل الثاني.

(٧) والحاكم التِّسَابُورِي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ): الذي صنَّفَ "المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ"، واستدرك فيه على الشَّيْخَيْنِ (البخاري ومسلم) ما لم يُخْرِجَاهُ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِمَّا هُوَ عَلَى شَرْطِهِمَا.

(٨) والإمام قاسم بن أصْبَغ، أبو محمد البياني (ت ٣٤٠هـ): وقد صنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الصحيح المنتقى".

(٩) والإمام ابن السَّكَنِ، أبو علي، سعيد بن عثمان البغدادي (ت ٣٥٣هـ): وقد صنَّفَ "الصحيحَ المنتقى" (الذي يُعْرَفُ أَيْضًا بِ"السُّنَنِ الصَّحَّاحِ المَأْتُورَةِ" عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، و"صحيح ابن السَّكَنِ"، ورَتَّبَ أَحَادِيثَهُ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ، وَضَمَّنَهُ مَا صَحَّ عِنْدَهُ مِنَ السُّنَنِ المَأْتُورَةِ مَعَ حَذْفِ الْأَسَانِيدِ.

وهؤلاء أشهرُ مَنْ خَدَمَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْحُفَّاظِ فِي هَذَا الْقَرْنِ بِتَصْنِيفِ تِلْكَ الْكُتُبِ الْقِيَمَةِ.

وختلاصةُ القول: إنَّ القرنَ الرابعَ الهجري يُعَدُّ مِنْ حَيْثِ الْأَهْمِيَّةِ امْتِدَادًا لِلْقَرْنِ الثَّالِثِ الهجري، والمصنِّفاتُ الَّتِي أُلْفِتْ خِلَالَهُ فَإِنَّمَا تُعَدُّ أَيْضًا مَصَادِرَ أُصِيلَةَ لِلرَّوَايَةِ، وَالَّتِي مَا زَالَتْ مَرَاجِعَ ثَرَّةً فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

نبذة عن "علم مصطلح الحديث"

من حيث نشأته وتطوره

نشأ هذا العلم مع نشوء رواية الحديث في عهد الصحابة رضي الله عنهم، الذين راعوا أصول وقواعد الرواية التي تشكل منها هذا العلم فيما بعد؛ وذلك أثناء نقلهم وروايتهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث طبّقوا أصول المنهج القرآني المبني على:

(١) تحريم الكذب.

(٢) ورفض وردّ خبر الفاسق.

(٣) واشتراط العدالة لقبول خبر الراوي.

(٤) والشبّه من كلّ قضية.

(٥) وتحريم نقل الخبر المكذوب^١.

ثم حافظ الصحابة ومن بعدهم من كبار التابعين رضي الله عنهم على هذه القواعد أثناء تحمّلهم للحديث وأدائهم له وإن لم تكن قد دُوّنت بعد، إذ أن أوّل قواعدها هذا الفنّ وُجِدَتْ مكتوبةً في طيّات كتاب "الرسالة" للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله تعالى، الذي تكلم فيها عن بعض أصول هذا العلم. كما ذكر أيضاً الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) في كتابه "الجامع الصحيح" بعض

^١ انظر: "الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح" للدكتور مصطفى سعيد الخنّ والدكتور بديع السيد اللحام،

قواعد تحمّل الحديث وسماعه، وكذلك ذكر مثله بعضُ الأئمة المصنّفين لكتب الرواية مثل:

(١) الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ) في مقدمة "صحيحه".
 (٢) والإمام الترمذي (ت ٢٧٩هـ) في رسالته المُسمّاة "العِلل الصغير" التي ألحقها في آخر جامعته.

(٣) والإمام أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) الذي أشار إلى بعض أصول هذا العلم في مواضع متفرقة من سننه، والتي أعادها كذلك في كُتبه المسمّى بـ "رسالة إلى أهل مكة".

كما أُلّفَتْ في هذا العصر بعضُ الكتب المستقلة، التي تناولت بعض أنواع علوم الحديث مثل: "غريب الحديث"، و"مُشكِل الآثار"، و"ناسخ الحديث ومنسوخه"، و"عِلل الحديث"، و"معرفة الرواة".

ثم بدأ الإمام عليّ بن المديني (ت ٢٣٤هـ) في أواخر القرن الثاني الهجري بتأليف بعض المباحث من علوم الحديث، على شكل أبوابٍ مستقلةٍ في موضوعها، يجمع الموضوع الواحد منها جزءاً أو أجزاء تكون كتاباً لطيفاً بمقاييسنا اليوم^١.

(أ) الكتب المستقلة في "علم مصطلح الحديث":

ثم بدأ التأليف في هذا العلم كعلم مستقلّ في القرن الرابع الهجري، حيث ظهرت فيه كتب جليلة نافعة، والتي لا تزال مراجعاً ثرّةً له، ولا يبغي عنها غيرها، ومن أهمّها:

^١ انظر: "لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث" للشيخ عبد الفتاح أبي غدة، ص: ٢٠١.

- (١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: للحافظ الرَّامهرُمُزي، القاضي أبي محمد، الحسن بن عبد الرحمن بن خَلَّاد الفارسي (ت ٣٦٠هـ): وهو أول كتاب يذكر أصولَ وقواعدَ تحمُّلِ وأداءِ الحديثِ وآدابه بشكلٍ مفصَّلٍ، ولكنه يخلو من مباحث علم مصطلح الحديث، لذلك من الخطأ أن نُعدّه في كتب هذا العلم.
- (٢) معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: للحاكم النَّيسابُوري، أبي عبد الله، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ): يستحقّ هذا الكتابُ أن يُعدَّ في أوائل الكتب التي أُلِّفت في هذا العلم، لكونه قد جمع معظمَ مباحثه فيه، كما أن مؤلّف هذا الكتاب أولُ مَنْ سَمَّى هذا الفنَّ بـ"علوم الحديث"، وذكر فيه خمسين نوعاً من علوم الحديث، لكنه لم يرتبها ترتيباً منهجياً، كما فاته أيضاً ذكرُ كثيرٍ من مباحثه.
- (٣) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: للحافظ الخطيب البغدادي، أبي بكر، أحمد ابن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ): يشتمل هذا الكتاب على مباحث قيمة في علوم الرواية والدراية معاً، لذلك يُعدُّ من أهمِّ مصادرها.
- (٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السَّماع: للخطيب البغدادي أيضاً: يذكر هذا الكتابُ جملةً حسنةً من الآداب والأخلاق التي ينبغي أن يتحلَّى بها طالبُ الحديث، وهو كتابٌ فريدٌ في هذا الموضوع.
- (٥) الإلماع في أصول الرواية والسَّماع: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي المغربي (ت ٥٤٤هـ): يعرف هذا الكتابُ بأصول تحمُّل الحديث وروايته.
- (٦) ما لا يسع المحدث جهله: للميانشي، أبي حفص، عمر بن عبد المجيد (ت ٥٨٠هـ): وهي رسالةٌ مختصرةٌ جداً، فيها بُدِّع عن "الصحيح" و"الحسن" وبعض أنواع الحديث.

(٧) "مقدمة ابن الصَّلاح" أو "علوم الحديث": للحافظ ابن الصَّلاح، أبي عَمْرٍو عثمان ابن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِي (ت ٦٤٣هـ): وهو كتابٌ قِيَمَ في هذا العلم، يتضمَّن مذكراتٍ أملاها مؤلِّفه على طلابه في أوقات متقطَّعة، لذا لم يحصل ترتيبه على الوضع العلمي المناسب، مع ذلك انتشر هذا الكتاب واشتهر، وعكف عليه العلماء تدريساً وتلخيصاً، ونظماً وتبييناً، ومعارضةً وانتصاراً، حتى لا تجد كتاباً من كتب الأصول الأساسية بعده إلا وهي تُحَوِّمُ حول حماه، وتتعلَّق بأذياه. فقد جمع المؤلِّفُ في هذا الكتاب موادَّ هذا العلم من كتب السابقين، ووزَّعه في (٦٥) نوعاً.

(ب) كتب مهمة ظهرت في "علم مصطلح الحديث" بعد "مقدمة ابن الصلاح":

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح: للإمام ابن دقيق العيد، تقي الدين محمد بن علي (ت ٧٠٢هـ): لهذا الكتاب أهمية كبيرة بين كتب مصطلح الحديث، لكون عباراته الواضحة المختصرة المهذَّبة، جميلة الترتيب والنظام، كما أن فيه توضيحاً مُقنِعاً عن مصطلح الإمام الترمذي: "حديث حسن صحيح".

(٢) الخلاصة في أصول الحديث: للإمام الطِّيَّبِي، شرف الدين حسين بن محمد (ت ٧٤٣هـ): وهي رسالة صغيرة، عرِّف فيها المؤلِّفُ بأهمِّ مصطلحات الحديث، التي لَخَّصَهَا من "مقدمة ابن الصَّلاح"، ثم زاد عليها فوائدَ مُهمَّةً من مقدمة "جامع الأصول في أحاديث الرسول" للإمام ابن الأثير الجَزَرِي (ت ٦٠٦هـ) وغيرهما من الكتب.

- (٣) مختصر في علوم الحديث: للشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الحسيني (ت ٨١٦هـ): اختصر فيه المؤلف من الكتاب السابق (الخلاصة للطَّيْبِيِّ)، ومن مقدِّمة حاشيته على "مشكاة المصابيح" المسماة بـ"الكاشف عن حقائق السنن". ثم شرح هذا الكتاب الإمام عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) في كتاب سماه: "ظفر الأمانى بشرح السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث".
- (٤) التذكرة في علوم الحديث: للإمام ابن الملقن، سراج الدين، عمر بن علي (ت ٨٠٤هـ): وهي رسالة صغيرة لكنها على وجازتها جمعت أنواع علوم الحديث التي أوردها الحافظ ابن الصلاح في مقدمته، وزادت عليها شيئاً كثيراً.
- (٥) تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار: للعلامة ابن الوزير الصنعاني، محمد بن إبراهيم (ت ٨٤٠هـ): يُعتبر هذا الكتاب من أهم الكتب في هذا العلم، جمع فيه المؤلف آراء من سبقه من علماء الحديث في هذا العلم جمعاً موجزاً مفيداً، وذكر مذاهب "الزَّيْدِيَّة" واتجاهات تفكيرهم في هذا الشأن، وهذه خصيصة هامة لهذا الكتاب. كما أنه جمع في هذا الكتاب بين قواعد علماء أصول الحديث، وقواعد علماء أصول الفقه في الأمور التي يلتقيان بهما، فبين وجه الشبه والافتراق بين الاصطلاحين، موضحاً ومرجحاً. وقد قام بشرح هذا الكتاب الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) شرحاً جامعاً سماه: "توضيح الأفكار في شرح تنقيح الأنظار".
- (٦) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: للحافظ ابن حجر العسقلاني، أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ): جمع فيه المؤلف وأحضر كل ما ألف قبله من مصطلحات علم الحديث، وقدمه باختصار، فهو يمتاز بإيجاز ألفاظه،

وغزارة فوائده، ودقة تحقيقاته؛ لذلك احتلَّ هذا الكتابُ مع شرحه مكانةً الأساس في فنِّ أصول الحديث.

(٧) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للحافظ السَّخَاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ): شرح فيه المؤلِّفُ "ألفية الحديث" للحافظ عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، وأفصح عباراتها، وبيَّن الأحكامَ الحديثية التي تَضَمَّنَتْها الألفية، وفسَّرَ أقوالَ المُحدِّثين وآرائهم. وبذلك يُعتَبَرُ هذا الكتابُ من أوسع الكتبِ في هذا العلم من حيث بسط المعلومات فيه.

(٨) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للحافظ السُّيُوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ): شرح فيه المؤلِّفُ "التقريبَ والتيسير" للإمام النَّوَوِي (ت ٦٧٦هـ)، وأضاف إليه فوائدَ علميةً جَمَّةً، وذكر كثيراً من أقوال علماء هذا الفنِّ وآرائهم بحيث يتعدَّرُ وجودها في كتاب آخر غيره.

(ج) منظومات مشهورة في "علم مصطلح الحديث":

وقد سلك بعض علماء الحديث مَنْحَى آخَرَ في تأليف كتب هذا العلم، حيث قاموا بنظم مصطلحاته، فعُدَّتْ منظوماتٌ بعضهم من أشهر متون هذا العلم، وكثُرَتْ الشروح عليها، لا سيما المتون التالية:

(١) القصيدة الغرامية: للحافظ شهاب الدين أحمد بن فَرَحِ الأندلسي (ت ٦٩٩هـ): وهي من أوائل القصائد التي نُظِّمَتْ فيها مصطلحاتُ الحديث، وهي تحتوي على عشرين بيتاً، ولها عدة شروح.

(٢) ألفية الحديث^١: للحافظ العراقي، أبي الفضل، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ): يُعتَبَرُ هذا المَتْنُ من أهمِّ متون علوم الحديث المنظومة على الإطلاق وأنفعها، وهو يحتوي على (١٠٠٣) أبيات. وقد شرح هذه الألفية الكثير من علماء الحديث، منهم الحافظُ السَّخَاوِيُّ، الذي سَمَّى شرحه بـ"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث".

(٣) ألفية السيوطي^٢: للحافظ السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ): وهي متألِّفة من ألف بيتٍ إلا أحد عشر، حاذى بها السيوطيُّ "ألفية العراقي"، وزاد عليها نُكْتًا غزيرةً وفوائدَ جَمَّةً.

(٤) المنظومة البيقونية: للشيخ البيقوني، عمر بن محمد بن فتوح الدمشقي (ت ١٠٨٠هـ): وهي من أشهر المتون المنظومة في مصطلح الحديث، تشتمل على (٣٤) بيتاً، ولها شروح عديدة، وأشهرها وأبسطها للشيخ عبد الله سراج الحلبي (ت ١٤٢٢هـ)، وللشيخ محمد بن صالح بن محمد العنيميني (ت ١٤٢١هـ).

(د) مؤلفات مبسطة في "علم مصطلح الحديث" في العصر الحديث:

(١) ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: للشيخ عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ): شرح فيه المؤلفُ كتابَ "مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث" شرحاً وافياً، وتعرّض لمباحث شائكة

^١ وهي تُعرَفُ أيضاً بـ"شرح التبصرة والتذكرة في علوم الحديث".

^٢ وهي تُعرَفُ أيضاً بـ"نظم الدرر في علم الأثر".

ومسائل مُعضِلة في علوم الحديث، وحلَّها ووَضَّحها بالأمثلة الحيوية والأدلة الناطقة.

(٢) قواعد التحديث: للعلامة محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي (ت ١٣٣٢هـ):
يتميز هذا الكتابُ بسهولة العبارة، والجمع لأهمِّ ما يحتاجه الطالب من المصطلحات، ووصفِ الدواوين من المسانيد والصِّحاح والسُّنن، وعرضِ أحسنِ أقوال الحُفَّاظ ورجال الجرح والتعديل وعلماء أصول الفقه وغيرها، والتي قد لا يجدها الطالب في كتاب آخر بسهولةٍ ويُسرٍ.

(٣) توجيه النظر إلى أصول الأثر: للعلامة طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ): وهو كتابٌ ضخْمٌ جامعٌ، أسَّسه مؤلِّفه على التزام تحقيق المباحث الاصطلاحية، والبُعْدِ بها عن المكرر والمُعاد، وهو حافلٌ بالموضوعات الهامَّة على مستوى رفيعٍ مُتقنٍ.

(٤) مبادئ علم الحديث وأصوله^١: للشيخ شَبَّير أحمد العثماني (ت ١٣٦٩هـ): ذكر المؤلفُ في هذا الكتابِ أهمَّ مباحث علم الحديث وأصوله، من حيث أصبح كتاباً بديعاً حقاً، يكفي المُطالِعَ مؤنة البحث في مصادر لا نهاية لها، حيث إنه لم يترك فيه بحثاً يتعلَّق بعلم الحديث إلاّ وتحدَّث عنه بتفصيل.

(٥) قواعد في علوم الحديث: للشيخ ظفر أحمد العثماني التَّهَانَوِي (ت ١٣٩٤هـ): هذا الكتابُ فريد المعرفة في كثير من جوانب علم أصول الحديث ومصطلحاته وفصوله، جميلُ الترتيب والنظام، تدارك به مؤلِّفه قسماً كبيراً من المباحث المغفلة

^١ وهو في الحقيقة مقدمةٌ لكتاب المؤلف "فتح المُلهم بشرح صحيح مسلم"، وقد أفرزها عنه الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة (ت ١٤١٧هـ) في كتاب مستقلٍّ، واعتنى به تحقيقاً وتعليقاً وطباعةً.

في كتب مصطلح الحديث وعلومه، فنظّمها خيرَ تنظيمٍ، وقعدها أحسنَ تقعيدٍ، فساقها مساقَ القواعد المستقرّة، وأوردها مورِدَ الضوابط المستقلة، تصحبها أدلّتها وشواهدها.

(٦) علوم الحديث ومصطلحه: للدكتور صُبْحِي صالح (ت ١٤٠٧هـ): وهو من أحسن الكتب المعاصرة التي أُلْفِتْ في هذا العلم بأسلوب واضح بسيط أقرب إلى ذوق العصر. حاول فيه المؤلفُ إحكامَ الربط بين النتاج القديم والمنهج الجديد. وتكلّم في بداية الكتاب عن تاريخ تدوين الحديث كلاماً قيماً قوياً، وأزال من خلاله الكثيرَ من الشُّبهات المثارة من قِبَل المستشرقين.

(٧) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: للشيخ محمد بن محمد أبي شُهَبَةَ (ت ١٤٠٣هـ): وهو كتابٌ مفيدٌ جداً، يقدمُ عُصارةَ ما حوته الكتب السابقة من تعريفات علوم الحديث ومصطلحه.

(٨) أصول الحديث: علومه ومصطلحه: للدكتور محمد عجاج الخطيب: تناول المؤلفُ في هذا الكتابِ أهمَّ القواعد والأسُس التي أُتْبِعَتْ في قبول الحديث ورَدّه، وفي تحمُّله وأدائه، وما يلحق بهذا من علوم مختلفة تتعلّق بأحوال الرواة والمرويات، وما يترتّب على ذلك من أحكام بين القبول والرَدِّ. كما تناول فيه المؤلفُ أهمَّ وأشهرَ المصطلحات الحديثية، وبيّن مدلولاتها في طريقة سهلة مبتكرة.

(٩) تيسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطحّان: يمتاز هذا الكتابُ بحُسن ترتيبه للموضوعات، ودقّة تعريفاته، وجوْدَةِ الاختصار، وابتعاده عن الحشو، وكثرة التعليقات، واختلاف الآراء.

(١٠) الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح: للدكتور مصطفى سعيد الخن، والدكتور بديع السيد اللحام: وضع المؤلفان في هذا الكتاب عُصارة تجربتهما لتدريس هذا العلم، وخالصة مطالعتهما، حيث بسّطاً عبارة هذا الكتاب مع عدم الإخلال بالمادة العلمية، ووضّحاً المسائل العويصة في لغة سهلة من خلال الأمثلة التطبيقية المشروحة.

(١١) تحرير علوم الحديث: للشيخ عبد الله بن يوسف الجديع: بنى المؤلف في هذا الكتاب تحرير أصول هذا العلم على طريق السلف المتقدمين، مستفيداً من تحريرات المتأخرين، وعدل عن ابتكاراتهم في هذا العلم، وكل ذلك في أسلوب علمي قوي ممتع.

(١٢) علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها: للدكتور محمد أبي الليث خيرآبادي: من مزايا هذا الكتاب أنه يتضمّن بعض المباحث المفيدة في علوم الحديث، مثل: "تنسيق جديد لمكانة السنة التشريعية والمعرفية"، و"ترتيب مبتكر لحفظ السنة"، و"صياغة جديدة للأسباب المقصودة للوضع في الحديث"، و"الأسباب غير المقصودة للوضع في الحديث"، و"الأحاديث الصالحة للترقية وغير الصالحة لها"، و"عواضد صالحة لترقية الحديث الضعيف غير تعدد الطرق، وعواضد غير صالحة لها"، و"البعد الزماني والمكاني في السنة"، وغيرها من المباحث الجديدة المفيدة التي لم يسبق إليها أحد من قبل.

(١٣) المدخل إلى دراسة علوم الحديث: للمؤلف: يجمع هذا الكتاب في طياته تعريفات جامعة وشاملة لعلوم الرواية والدراية مع عرض الأمثلة المشروحة، وذكر ما أُلّف في كل منها من الكتب المستقلة.

(هـ) مؤلِّفات في "عِلْمِ مُصْطَلِحِ الْحَدِيثِ" على الطريقة المنهجية:

اختار بعض المؤلفين المعاصرين منهجاً مبتكراً في تأليف الكتب في هذا العلم، حيث قسّموا أصوله وعلومه إلى أقسام بين أفراد كل قسم من هذه الأقسام قسمٌ مشتركٌ، فقسّم في علوم الرواة، وقسّم في علوم الرواية، وقسّم في أنواع الحديث من حيث القبول والرّد، وقسّم في علوم الممتن، وقسّم في علوم السند، وقسّم في العلوم المشتركة بين السند والممتن، وهكذا، وها هي أهم ما عثرتُ عليه من الكتب التي ظهرت على هذه الطريقة المتبكرة من التأليف:

(١) المنهج الحديث في علوم الحديث: للشيخ محمد بن محمد السّمّاحي (ت ١٤٠٤هـ): وهو كتاب حافل يقع في أربعة أجزاء، قسّمها المؤلّف إلى هذه الأقسام: قسم تاريخ الحديث (وهو يتألّف من ثلاثة أجزاء)، وقسم مصطلح الحديث، وقسم الرواية، وقسم الرواة. وسعى المؤلّف من خلال ذلك إلى تذييل العلم مع الحفاظ على كلام الأقدمين.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: للدكتور نور الدين عتر: وهو كتاب نفيسٌ ونافعٌ جدّاً، يعرّض تعاريف علوم الحديث في تبويب جديد، ويتميّز بخصائص كثيرة مثل: حُسْنُ التقسيم والتفصيل لمباحث علوم الحديث، ودقّة التحرير للأقوال والآراء التي كثرت فيها الخلافات.

(٣) المنهاج الحديث في علوم الحديث: للدكتور شرف القضاة: وهو على منوال الكتاب السابق، حيث لخصّ منه المؤلّف مباحث كثيرة في هذا الكتاب، وتحدّث عن مكانة الحديث النبوي، وتاريخ علومه، وعلوم السند، وعلوم الممتن،

واختلاف الروايات، وأقسام الحديث من حيث القبول والرّد، وجهود العلماء في محاربة الحديث الموضوع.

(٤) المنهج الحديث في تسهيل علوم الحديث: للدكتور علي نايف البقاعي: راعى المؤلّف في هذا الكتاب ربطَ التعريفات والقواعد بالأمثلة التطبيقية، واختار الأمثلة بدقّة، لتفقد الطالب وتأخذ بيده من المثل إلى التعريف والقاعدة وتطبيقاتها بحسب ما تدعو الحاجةُ إليه.

(و) معاجم المصطلحات الحديثية:

تجمّع هذه المعاجم في طيّاتها مصطلحات علوم الحديث مع ضبطها وشرحها، مرتّبةً على الحروف الهجائية، وهي تمكّن الطلاب من مراجعة تلك المصطلحات يُيسرُ وسُرعةً. ومن أهمّ وأنفع تلك المعاجم:

(١) معجم المصطلحات الحديثية: للدكتور نور الدين عتر: وهو أوّل كتاب أُلفَ على هذا المنوال، جمع فيه المؤلّف أهمّ مصطلحات الحديث من أربعة كتب، وهي: "علوم الحديث" للحافظ ابن الصّلاح، و"التقريب والتيسير لسُنن البشير النذير في أصول الحديث" للإمام النَّووي، وشرحه "تدريب الراوي" للحافظ السُّيوطي، و"منهج النقد في علوم الحديث" للمؤلّف نفسه. طُبِعَ هذا الكتاب مع الترجمة الفرنسية.

(٢) قاموس مصطلحات الحديث النبوي: للشيخ محمد صديق المنشاوي: تناول فيه المؤلّف بتعريف أهمّ مصطلحات الحديث باختصار.

- (٣) معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد: للدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي: يركّز هذا الكتابُ على تعريف كلِّ ما يتعلّق بالإسناد من علوم ولطائف، بجانب التعريفات بأهمِّ مصطلحات الحديث.
- (٤) معجم علوم الحديث النبوي: للدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم الخميس: يعتني هذا الكتابُ بشرح ألفاظ الجرح والتعديل المعضلة اعتناءً خاصاً مع ذكر الأمثلة والشواهد، إلى جانب التعريف بعدد من المصطلحات الحديثية.
- (٥) معجم المصطلحات الحديثية وأشهر المصنِّفين فيه: للدكتور محمد أبي الليث الخَيْر آبادي: يعرف هذا الكتابُ بأهمِّ المصطلحات في عبارة مُحَكِّمة مُوجِزة، كذلك من خصائصه أيضاً أنه يشتمل في آخره على ملحقٍ فيه نُبْدٌ من تراجم أشهر المصنِّفين في الحديث على الترتيب الهجائي.
- (٦) المعجم الوجيز في اصطلاحات أهل الحديث: للأستاذ أبي مازن أيمن السيد عبد الفتّاح: يحتوي هذا الكتابُ على جملةٍ كبيرةٍ من مصطلحات علوم الحديث والمحدثين، ويعرفها بإيجاز مفيد وفي أسلوب علميٍّ رصين.
- (٧) معجم المصطلحات الحديثية: للمؤلف: وهو من أوسع وأجمع الكتب التي أُلِّفَتْ على هذا النمط، حيث يعرف بجميع مصطلحات الحديث من عِلْمِي الرَّوَايَةِ والدَّرَايَةِ تعريفاً جامعاً، ويبيِّن معانيها بطريقةٍ سهلةٍ مختصرةٍ تارةً، ومبسوطةٍ تارةً أُخرى مع الأمثلة والشواهد حسبما يقتضيه التعريفُ.

هذه نبذة يسيرة عن نشأة وتطور "علم مصطلح الحديث" عبر القرون، وعمّا أُلّف فيه العلماء من الكتب في تععيد قواعده، وبيان أقسامه، ووضع حدوده وقبوده. ولكلّ كتابٍ من تلك الكتب ميزاته وخصائصه، كذلك ولكلّ منها رؤيته واجتهاداته وترجيحاته، والاجتهادُ الثاني لا يُبطل الأول، والأول لا يمنع الثاني. ويجهود هؤلاء العلماء الأعلام في تأليف تلك الكتب أصبحت لدينا اليومَ ذخيرةً عظيمةً منها في هذا العلم، والتي لا يُوجد لها نظيرٌ في علوم إسلامية أخرى، فجزاهم الله عن ذلك خير الجزاء^١.



^١ وللتوسُّع في ذلك يُرجع إلى كتاب "علم مصطلح الحديث: نشأته وتطوره وتكامله" للمؤلف.

الفصل الثاني

المُصْطَلَحَاتُ الْأَسَاسِيَّةُ لِلْحَدِيثِ وَأَهْمُ أَنْوَاعِ كُتُبِ مَتُونِهِ

القسم الأول: أهمُّ مصطلحات المَتْنِ والسَّنَدِ.

القسم الثاني: الألقاب العلمية للرُّوَاةِ.

القسم الثالث: مصطلحات تَحْمُلُ الحديثَ وآدائه.

القسم الرابع: أهمُّ أنواعِ كتبِ متونِ الحديثِ.

أهمُّ مصطلحات المَثْنِ والسَّنَدِ

١- الحديثُ:

لغةً: هو ضدُّ "القديم" وجمعه "أحاديث"، ومعناه: الإخبار. واصطلاحاً: هو ما أُضِيفَ إلى النبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو وَصْفٍ خَلْقِيٍّ أو خُلُقِيٍّ، أو ما أُضِيفَ إلى الصَّحَابِيِّ أو التَّابِعِيِّ^١.

مثال الحديث القوليّ:

وهو مجموعة من الأحاديث التي قالها النبي ﷺ في مختلف الأغراض والمناسبات، مثل: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^٢، و«مَنْ حَسَنَ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»^٣، و«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^٤.

والأحاديثُ القوليةُ كثيرةٌ، وهي التي تُمثَلُ جَمَهَرَةَ السُّنَّةِ، وعليها مدارُ التوجيه والتشريع في الإسلام.

^١ انظر: "منهج النقد في علوم الحديث" للدكتور عتر، ص: ٢٧.

^٢ أخرجه البخاري في أول الصحيح، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

^٣ أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب: الزهد، باب: فيمن تكلم بكلمة...، برقم: (٢٣١٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^٤ أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب: الأحكام، باب: مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بَجَارِهِ، برقم: (٢٣٤١)، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

مثال الحديث الفِعْلِيّ:

وهو من الأحاديث التي تُمثّل أفعال النبي ﷺ، مثل: أدائه الصَّلَاةَ بهيئاتها المعروفة، وكيفية وضوئه، وأدائه لشعائر الحجِّ، وغير ذلك من أفعال لَيْسَتْ جَبَلِيَّةً^١، مثل قول أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "كان عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لا يَصُومُ"^٢.

مثال الحديث التَّقرِيرِيّ:

وهو إقرار النبي ﷺ بشيءٍ، مثال ذلك حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذا: أن النبي ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟»، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟». قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟». قَالَ: أَجْتَهُدُ بِرَأْيِي وَلَا أُلْوُ. فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»^٣.

فقد أقرَّ النبي ﷺ على طريقة معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في القضاء ولم يُنكِرْ عليه.

١ الأفعال الجبلية: أي: فطرية وطبيعية.

٢ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الصوم، باب: صوم شعبان، برقم: (١٩٦٩).

٣ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الأفضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، برقم: (٣٥٩٢).

مثال الحديث الخُلُقِيِّ والخُلُقِيِّ:

وهو وَصَفُ الصَّحَابِيِّ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُلُقًا وَخُلُقًا، مثلُ قولِ هِنْدِ بنِ أَبِي هَالَةَ ﷺ في صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ الخُلُقِيَّةِ: إِنَّهُ "كَانَ رُبْعَةً^١، وَهُوَ إِلَى الطُّوْلِ أَقْرَبُ، شَدِيدَ البَيَاضِ، أَسْوَدَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ، حَسَنَ الثَّغْرِ^٢، أَهْدَبَ^٣ أَشْفَارِ العَيْنَيْنِ، بُعِيدَ مَا بَيْنَ المُنْكَبَيْنِ^٤...".^٥

ومثلُ قولِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ في صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ الخُلُقِيَّةِ بِأَنَّهُ: "كَانَ دَائِمَ البَشْرَةِ^٦، سَهْلَ الخُلُقِ^٧، لَيِّنَ الجَانِبِ^٨، لَيْسَ بَفِظٌ وَلَا غَلِيظٌ^٩، وَلَا صَخَّابٌ^{١٠}، وَلَا عِيَابٌ^{١١}، وَلَا مَشَّاحٌ^{١٢}...".^{١٣}

^١ أي: كان متوسطاً بين الطول والقصر.

^٢ الثَّغْرُ: مقدَّمُ الأَسنانِ.

^٣ أَهْدَبُ: هو الَّذِي طالت أَهدابُ عَينيه، وكثرت أَشْفارُها.

^٤ أي: عريض أعلى الظهر، أو عريض الظهر.

^٥ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب: إذا التفت التفت جميعاً، برقم: (١١٥٥).

^٦ أي: دائم طلاقة الوجه والبشاشة مع الناس.

^٧ أي: لينه.

^٨ أي: سريع العطف، كثير اللطف، جميل الصفح، وقليل الخلاف.

^٩ أي: ليس بغليظ الكلام، ولا جافي القول، وفي القرآن الكريم: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفَقَضْنَا مِنْ حَوْلِكَ﴾

[آل عمران: ١٥٩].

^{١٠} أي: ليس عالي الصوت.

^{١١} أي: لا يعيب الناس والأشياء، على سبيل الانتقاص لهم، أو الازدراء بها، بل كان عفاً متعالياً عن ذلك كله.

^{١٢} أي: ليس بيخيل.

^{١٣} انظر: "جامع الترمذي"، أبواب المناقب، باب: ما جاء في صفة النبي ﷺ، رقم الحديث: (٣٦٤٢).

مُترادفات لفظ "الحديث":

وللفظ "الحديث" بعضُ المترادفات، مثل: "السُّنَّة"، و"الخَبَر"، و"الأثر"، وسيأتي تعريفُ كُلِّ منها فيما يلي.

٢ - السُّنَّةُ:

لغةً: "السُّنَّة" جمعُها "سُنَن"، ومعناها: "الطريقة" حسنةً كانت أو قبيحةً. واصطلاحاً: "هي ما أُضِيْفَ إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصفٍ أو سيرة"، هذا عند بعضِ المحدِّثين، وعند الأكثر: أنَّها تشمل ما أُضِيْفَ إلى صحابيٍّ أو تابعيٍّ، ويشمل الوصفُ صفاته الخلقية والخلقية، كما تشمل السيرة حياته ﷺ قبل البعثة وبعدها^١.

الفرق بين "الحديث" و"السُّنَّة":

أمَّا الفرقُ بينهما فهو: أنَّ استعمالَ لفظِ "الحديث" خاصٌّ بكُلِّ ما يُنقل عن الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ من الأقوال والأفعال وغيرها. وأنَّ استعمالَ لفظِ "السُّنَّة" خاصٌّ بما كان عليه العملُ المأثورُ عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ في الصِّدْرِ الأوَّل.

٣ - الخَبَرُ:

لغةً: "الخَبَر" جمعُها "أخبار"، ومعناها: النَّبَأُ.

واصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال.

الأوَّل: أنه مُرادفٌ للحديث، أي: معناهما واحدٌ.

^١ انظر: "أصول الحديث": للدكتور محمد عجاج الخطيب، ص: ٢٣، و"الوسيط في علوم ومصطلح الحديث":

للشيخ أبي شهبه، ص: ١٤.

والثاني: أنه مُعَايِرٌ للحديث: أي: أنَّ "الحديث" ما جاء عن النبي ﷺ، و"الخبر" ما جاء عن غيره.

والثالث: وقيل: بينهما عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، فَكُلُّ حَدِيثٍ "خَبْرٌ" مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ. على اعتبار أنَّ "الحديث" هو المرفوعُ فقط، و"الخبر" يَشْمَلُ المرفوعَ والموقوفَ^١. وقد ذهب إلى هذا التقسيم علماءُ خُرَّاسان^٢.

٤ - الأثر:

لغةً: "الأثر" جمعُه "الأثار"، ومعناه: بَقِيَّةُ الشَّيْءِ. واصطلاحاً: فيه أقوال:

الأول: أنه مرادفٌ للحديث: أي: أنَّ معناهما واحدٌ، فيكون تعريفه بناءً على ذلك كتعريف "الحديث"، وهو: "ما أُضِيْفَ إلى النبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ".

والثاني: أنه مُعَايِرٌ للحديث: يعني أنَّ المراد بـ"الأثر" غير المراد بـ"الحديث". فبناءً على هذا القول يكون تعريفُ "الأثر": "ما أُضِيْفَ إلى الصَّحَابَةِ والتابعين من أقوالٍ أو أفعالٍ".

والثالث: أنه عند فقهاء خُرَّاسان مُعَايِرٌ لـ"الحديث"، لكنَّ المراد به: "الموقوف" فقط، دون "المقطوع"^٣.

^١ نظر: "شرح النخبة" لابن حجر، ص: ٤١، ٤٢، و"تدريب الراوي" للسيوطي: (٤٣، ٤٢/١).

^٢ انظر: "شرح النخبة" لابن حجر، ص: ٤١، ٤٢، و"تدريب الراوي" للسيوطي، (٤٣، ٤٢/١).

^٣ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (٤٣، ٤٢/١).

٥ - الإسنادُ:

لغة: "الإسناد" مصدرٌ "أَسَنَدَ يُسَنِدُ" بمعنى: اعتمد. ومنه يُقال: "فلانٌ أسندَ الحديثَ"، أي: رَفَعَهُ. و"الإسنادُ" في الحديث: رَفَعُهُ إلى قائله. واصطلاحاً: هو رفعُ الحديثِ إلى قائله. يُقال: "أسندَ فلانٌ الحديثَ"؛ أي: رَفَعَهُ.

٦ - السَّنَدُ:

لغة: "السَّنَدُ"، جمعه "أسانيد"، معناه: المُعْتَمَدُ، يُقال: "فلانٌ سَنَدٌ"؛ أي: مُعْتَمَدٌ. واصطلاحاً: هو الطريقُ المُوصِلُ إلى مَن الحديثِ؛ أي: سلسلةُ الرُّوَاةِ المُوصِلَةُ لمتنهِ.

٧ - السَّنَدُ العَالِي:

لغة: "العالي" اسمُ فاعلٍ من "عَلَا يَعْلُو عُلُوًّا"، وهو ضِدُّ: السُّفْل. أمَّا "السَّنَدُ" فقد سبق تعريفه آنفاً. واصطلاحاً: هو السَّنَدُ الذي قَلَّ عددُ رجاله بالنسبةِ إلى سندٍ آخرٍ يَرِدُ به الحديثُ نفسه^١.

٨ - السَّنَدُ السَّافِلُ:

لغة: "السَّافِلُ" اسمُ فاعلٍ من "سَفَلَ يَسْفُلُ سُفُولًا"، بمعنى: النازل من أعلى شيءٍ. واصطلاحاً: هو السَّنَدُ الذي كَثُرَ عددُ رجاله عن عددِ رجالِ السَّنَدِ المُقابلِ له، ويُقال له أيضاً: "السَّنَدُ النَّازِلُ"، وسيأتي تعريفه لاحقاً^٢.

^١ انظر تعريفاً موسعاً له في القسم السادس من الفصل الثالث.

^٢ انظر تعريفاً موسعاً له في القسم السادس من الفصل الثالث.

٩- السَّنَدُ النَّازِلُ:

لغة: "النازل": اسمُ فاعلٍ من "نَزَلَ يَنْزِلُ نَزْولًا" وهو: "الحُلُولُ".
 واصطلاحاً: هو السَّنَدُ الذي كَثُرَ عددُ رجاله بالنسبة إلى سندٍ آخر، يَرِدُ به ذلك الحديثُ بعددٍ أقلّ، وهو ضِدُّ: "العالي"¹.

١٠- المَتْنُ:

لغة: "المَتْنُ" جمعه "مُتُونٌ" وهو ما صَلَبَ وارْتَفَعَ من الأرض.
 واصطلاحاً: هو ما ينتهي إليه غايةُ السَّنَدِ من الكلام²؛ أي: ما انتهى إليه السَّنَدُ من ألفاظ الحديث الدالّة على معانيه.

ولتوضيح صورة "السَّنَدِ" و"المَتْنِ" أذكر هنا مثلاً من "الجامع الصحيح"، قال مصنفه الإمام البخاري: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مِمَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ...»³.

فالسَّنَدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ: "حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ... سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله يَقُولُ ...". أمَّا المَتْنُ فَهُوَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

١ انظر تعريفاً موسعاً له في القسم السادس من الفصل الثالث.

² تدريب الراوي: للسيوطي: (٤١/١).

³ أخرجه البخاري في أول كتاب: بدء الوحي، برقم: (١).

١١ - الطَّرِيقُ:

لغة: "الطَّرِيقُ" جمعُه "طُرُقٌ"، ومعناه: السَّبِيلُ.
 واصطلاحاً: هو يُسْتَعْمَلُ أيضاً بمعنى "السَّنَدُ" لكونه يُوصِلُ إلى المَتَّنِ.

١٢ - الوَجْهُ:

لغة: "الوَجْهُ" جمعُه "أَوْجُهُ وُجُوهُ"، ومعناه: الجِهَةُ، أي الطريقة.
 واصطلاحاً: هو الطَّرِيقُ؛ أي "السَّنَدُ"، وهذا يَرِدُ كثيراً في استعمال المحدثين، فإنهم يقولون: "قد رُوِيَ هذا الحديثُ من وجهٍ آخر"، أو "من غير وجهٍ"، أو "من أَوْجُهُ أُخرى"، ويريدون بذلك: الطُّرُقَ التي رُوِيََتْ بها الأحاديثُ.

١٣ - الاعتِبَارُ:

لغة: هو مصدرُ "اعتَبَرَ يَعْتَبِرُ"، ومعناه: الاختبار والامتحان. وكذلك من معانيه: النظرُ في الأمور ليعرَفَ بها شيءٌ آخر من جنسها لِيُسْتَدَلَّ بها على غيرها.
 واصطلاحاً: هو تَتَبُّعُ طُرُقِ حديثٍ أنفَرَدَ بروايته راوٍ، ليعرف هل شاركه في رواية ذلك الحديثِ راوٍ غيرُه من الرُّوَاةِ بأن يرويه بلفظه أو بمعناه من نفس السَّنَدِ، أو من طريق صحابيٍّ آخر، أو لم يُشاركه في روايته أحدٌ لا في اللفظ ولا في المعنى^١.

١٤ - المُتَّبِعُ:

لغة: "المُتَّبِعُ"، هو اسمُ فاعِلٍ مِنْ "تَابَعَ يُتَابِعُ مُتَابِعَةً". بمعنى: وافقَ، و"المُتَّبِعُ" معناه: المُوافِقُ.

^١ انظر: "منهج النقد في علوم الحديث" للدكتور عتر، ص: ٣٩٤.

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي يُشارك فيه رواؤه رواةَ الحديثِ الفرْدَ لفظاً ومعنىً، أو معنىً فقط، مع الاتِّحادِ في الصحابيِّ.

وال"مُتَابَعَةُ" قسمان: "المُتَابَعَةُ التَّامَّةُ"، و"المُتَابَعَةُ الْقَاصِرَةُ"، أمَّا "المُتَابَعَةُ التَّامَّةُ" فهي: أن يَشْتَرِكِ اثْنانِ في روايةِ حديثِ صحابيٍّ واحدٍ عن شيخٍ واحدٍ. وأمَّا "المُتَابَعَةُ الْقَاصِرَةُ" فهي: أن يَشْتَرِكِ رَوايَانِ في روايةِ حديثِ صحابيٍّ واحدٍ، واجتمعا فيمنَ فوقَ شيخَيْهِمَا.

١٥ - الشَّاهِدُ:

لغةً: "الشَّاهِدُ" اسمٌ فاعِلٍ من "شَهِدَ يَشْهَدُ شَهَادَةً"، هو مَنْ يُوَدِّي ما عنده من الخبرِ أو الشهادة.

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي يُروى بمعنى حديثٍ آخر، أو لفظه من طريقِ صحابيٍّ آخر، وإطلاقُ "الشَّاهِدِ" على هذا كثيرٌ.

١٦ - المُسْنَدُ:

لغةً: هو اسمٌ مفعولٍ من "أَسْنَدَ يُسْنَدُ إِسْنَادًا" وقد تقدَّم معناه اللُّغَوِي.

واصطلاحاً: يُسْتَعْمَلُ "المُسْنَدُ" في معانٍ آتية:

أولهما: بمعنى "الكتاب" الذي جُمِعَت فيه الأحاديثُ على أسماءِ الصَّحابة، كلُّ

على حِدَةٍ،^١ مثل: "المُسْنَدُ" للإمامِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيِّ

(ت ٢١٩هـ)، و"المُسْنَدُ" للإمامِ سليمان بنِ داودِ الطَّيَالِسِيِّ

(ت ٢٠٤هـ)، و"المُسْنَدُ" للإمامِ أحمد بنِ حنبلٍ (ت ٢٤١هـ) وغيرها.

^١ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (٤١/١).

والثاني: بمعنى "الحديث المْتَصِلُ المرفوع إلى النبي ﷺ" كقول المحدثين: "جاء الحديث مُسْنَدًا". وعلى هذا المعنى سَمَّى الإمامُ البُخَارِيُّ والإمامُ مُسْلِمٌ صَحِيحَيْهِمَا بـ"الجامع المُسْنَد" لكون أحاديثهما مُسْنَدَةً؛ يعني: لها أسانيد، لا بالمعنى الأوَّل؛ لأنَّ ترتيبهما ليس على أسماء الصَّحابة، بل على الأبواب الفقهية. وكذلك "مُسْنَدُ عبد الله بن المبارك" و"مسند أبي عَوَانة" وغيرهما.

والثالث: بمعنى "الإسناد"؛ أي: ذكرُ الأسانيد لأحاديث ذُكِرَتْ بدونها، مثل كتاب: "مُسْنَدُ الشُّهَاب" لأبي عبد الله محمد بن سلامة القُضَاعِي (ت ٤٥٤هـ)، وكتاب "مُسْنَدُ الفِرْدَوْس" لأبي منصور شَهْرَدَارِ الدَّيْلَمِي (ت ٥٥٨هـ)؛ لأنَّ في هذين الكتابين جُمِعَتْ الأحاديثُ أوَّلاً بدون أسانيدها، ثم ذُكِرَ لها أسانيدُ في كتابٍ مستقلٍّ، وسُمِّيَا بِالْمُسْنَدِ بالمعنى المصدري^٢.

وعلى هذا المعنى: يَصِحُّ إطلاقُ "المُسْنَد" على كلِّ كتابٍ يُسْنَدُ فيه مصنَّفُه الأحاديثَ بإسناده مهما كان ترتيبه.

^١ ولفظُ "المُسْنَد" يُسْتَعْمَلُ أحياناً، مَصْدَرًا ميمياً بمعنى: الإسناد.

^٢ تدريب الراوي: للسيوطي: (٤١/١).

الألقابُ العِلْمِيَّةُ للرُّوَاةِ^١

١ - الرَّاوي:

لغةً: "الرَّاوي"، جمعُه: "رُوَاةٌ"، وهو اسمُ فاعلٍ مِن "رَوَى يَرُوِي رِوَايَةً"، بمعنى: "النَّاقِلُ"، يُقال: رَوَى فلانُ الشَّعْرَ، أي: نَقَلَهُ إلى غيره، ومنه: رَوَى الحديثَ. وتُطلَقُ "الرَّاويَّةُ" على شخصٍ كثيرِ الرِّوَايةِ للحديثِ أو الشَّعْرِ^٢. واصطلاحاً: "الرَّاوي" هو مَنْ تَلَقَّى الحديثَ، وأَدَّاهُ بصيغَةٍ من صيغِ الأداءِ^٣. أو بعبارةٍ أخرى: هو مَنْ تَلَقَّى الحديثَ مِمَّنْ نَقَلَهُ إليه بإحدى طُرُقِ التَّحْمُلِ^٤؛ الَّتِي صَبَّطَها علماءُ الحديثِ، وبلَّغَهُ للآخذِ عنه.

٢ - المُسْنَدُ:

لغةً: هو اسمُ فاعلٍ مِن "أَسْنَدَ يُسْنَدُ إِسْنَادًا"، ويُقال: فلانٌ أَسْنَدَ الحديثَ، أي: رَفَعَهُ. واصطلاحاً: هو لقبٌ يُطلَقُ على مَنْ يروي الأحاديثَ بسنده، سواء أكان عنده علمٌ بمعانيها أم ليس له إلا مُجرَّدُ الرِّوَايةِ.

^١ الألقاب التي تُذكر في الأعلى إنما هي باعتبار أزمانهم وعصورهم الأولى، أمَّا في عصورنا هذه فينبغي التَّسَامُحُ في ذلك، وإلا فإتنا لا نجد في عصرنا مَنْ ينطبق عليه الوصفُ بهذه الألقاب.

^٢ انظر: "لسان العرب" لابن منظور، و"تاج العروس" للزبيدي، مادة "رَوَى".

^٣ أداء الحديث: هو تبليغُ الحديثِ بصورةٍ من صُورِ الأداءِ والتحمُّلِ بأحد الألفاظ مثل: "سَمِعْتُ" أو "سَمِعْنَا"، أو "حَدَّثَنِي" أو "حَدَّثَنَا"، أو "أَخْبَرَنِي" أو "أَخْبَرْنَا"، أو "أَتَيْتَنِي" أو "أَتَيْتَنَا"، أو "قال"، أو "أَنْ"، أو "عَنْ".

وسياقُ تعريف كل من هذه الألفاظ مفصَّلاً في القسم الثالث لهذا الفصل.

^٤ تحمُّلُ الحديث: هو تلقِّي الحديث، وأخذه عَنْ الشيوخ.

^٥ ضبطها: أي أخذها بطريق الحفظ البليغ والإتقان الدقيق.

وهو أدنى درجةً من درجات ألقاب المحدثين^١.

٣ - الْمُحَدِّثُ:

لغةً: هو اسمُ فاعلٍ مِنْ "حَدَّثَ يُحَدِّثُ تَحْدِيثًا"، مَعْنَى: الْمُخْبِرِ، أَوْ الْمُتَكَلِّمِ. واصطلاحاً: هو لقبٌ يُطَلَقُ عَلَى مَنْ اشْتَغَلَ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ رِوَايَةً وَدِرَايَةً، وَجَمَعَ رِوَاةً، وَاطَّلَعَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَاةِ وَالرِّوَايَاتِ فِي عَصْرِهِ^٢. وهو لقبٌ أَرْفَعُ مِنَ "المُسْنَدِ".

أَمَّا فِي الْعَصُورِ الْمُتَأَخَّرَةِ فَيُطَلَقُ هَذَا اللَّقْبُ عَلَى: مَنْ لَهُ اشْتِغَالٌ مُخْلِصٌ وَافِرٌ بِالْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ قِرَاءَةً وَدِرَاسَةً، وَبَحْثًا وَتَمْحِيسًا، وَعِلْمٌ بِالْأَحَادِيثِ وَطُرُقِهَا، وَقُدْرَةٌ عَلَى الْبَحْثِ وَالتَّفْتِيشِ عَنِ الرِّجَالِ وَجَرَحِهِمْ وَتَعْدِيلِهِمْ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ، وَاطِّلَاعٌ وَاسِعٌ عَلَى الْمُصَنَّفَاتِ فِي الْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ، وَشُرُوحِ الْحَدِيثِ، وَبَصِيرَةٌ تَامَّةٌ بِالتَّعَامُلِ مَعَ الْأَحَادِيثِ فِي ضَوْءِ أَحْوَالِهَا وَظُرُوفِهَا وَأَسْبَابِهَا وَعِلَلِهَا، لَا سِيَّمَا مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ وَمُشْكِلِهِ^٣. وَمَنْ يَصِحُّ عَلَيْهِ إِطْلَاقُ هَذَا اللَّقْبِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ الْمُعَاصِرِينَ، هُمْ:

(١) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ أَنْوَرُ شَاهِ الْكَشْمِيرِيِّ (ت ١٣٥٢هـ).

(٢) وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ الْمِصْرِيِّ (ت ١٣٧٧هـ).

(٣) وَالشَّيْخُ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِيِّ (ت ١٤١٢هـ).

^١ انظر: مقدمة "تدريب الراوي" للسيوطي: (٤٣/١).

^٢ انظر: "النكت على مقدمة ابن الصلاح" للزركشي: (٥٣/١).

^٣ انظر: "علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها": للدكتور خيرآبادي، ص: ٣٠، و"الوسيط في علوم ومصطلح

الحديث": للدكتور محمد بن محمد أبي شيبه، ص: ٢١.

- (٤) والشيخ عبد الله بن الصِّدِّيقِ العُمَارِي (ت ١٤١٣هـ).
 (٥) والشيخ عبد الفتَّاحِ أَبِي غُدَّةِ الحَلْبِيِّ (ت ١٤١٧هـ).
 (٦) والشيخ محمَّدُ ناصر الدِّينِ الألباني (ت ١٤٢٠هـ).
 وآخَرِينَ.

٤ - الحَافِظُ:

لغة: "الحافظ" جمعُه "حُفَاطٌ"، وهو اسمُ فاعِلٍ مِنْ "حَفِظَ يَحْفِظُ حِفْظًا"، هو مَنْ يَحْفِظُ مِنَ الْكِتَابِ عَنِ ظَهْرِ الْغَيْبِ.
 واصطلاحاً: هو لقبٌ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ عَرَفَ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَصُرَ بِطُرُقِهَا، وَمَيَّزَ لَأَسَانِيدِهَا، وَحَفِظَ مِنْهَا مَا أَجْمَعَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ عَلَى صِحَّتِهِ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.
 فهذه الشُّرُوطُ إِذَا اجْتَمَعَتْ فِي الرَّاوي؛ سَمَّوهُ: "حَافِظًا"^١.
 وهو لقبٌ أَرَفَعُ مِنَ "المُحَدِّثِ".

٥ - المُفِيدُ:

لغة: هو اسمُ فاعِلٍ مِنْ "أَفَادَ يُفِيدُ إِفَادَةً"، هو الَّذِي يُفِيدُ غَيْرَهُ عِلْمًا، أَوْ مَالًا.
 واصطلاحاً: هو مَنْ جَمَعَ شُرُوطَ "المُحَدِّثِ"، وَتَأَهَّلَ لِأَنْ يُفِيدَ الطُّلَّابَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ مَجَالِسَهُ فَيُلْغِيهِمْ مَا لَمْ يَسْمَعُوهُ، وَيُفَهِّمُهُمْ مَا لَمْ يَفْهَمُوهُ.
 وهي رُتْبَةٌ مِنْ رُتَبِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ اسْتُخْدِمَتْ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ^٢، وَهِيَ تَلِي رُتْبَةَ "الحَافِظِ"^٣.

^١ انظر: "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر: (٢٦٨/١).

^٢ انظر حاشية "الرفع والتكميل": ص: ٦٠.

^٣ انظر: "تذكرة الحفاظ": للذهبي: (٩٧٩/٣).

٦ - الْحُجَّةُ:

لغة: "الْحُجَّةُ" جمعها: "حُجَجٌ"، ومعناها: البرهان. يعني: ما دُلَّ به على صحة الدعوى من البيّنة. وقيل: "الْحُجَّةُ" و"الدليل" بمعنى واحد^١.
 واصطلاحاً: هو مَنْ أَحاطَ عِلْمُهُ بثلاثمائة ألف حديثٍ متناً وإسناداً، وأحوالِ رُوَايَةِ جرحاً وتعديلاً وتاريخاً^٢.

يعني: أنه قد بَلَغَ في الحفظ والإتقان والتدقيق فيما يحفظ من الأسانيد والمتون مبلغاً أصبح به حُجَّةً عند الناس، عامّهم وخاصّهم؛ فاستحقَّ بلقب "الْحُجَّة".
 ومِمَّن لُقِبَ به مِن أئمة الحديث، هم:

- (١) سفيان بن عُيينة (ت ١٩٨هـ).
 - (٢) وسعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ).
 - (٣) وأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ).
 - (٤) والطبراني، أبي القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ).
 - (٥) والضياء المقدسي، أبي عبد الله ضياء الدين محمد بن عبد الواحد الدمشقي (ت ٦٤٣هـ)، وغيرهم^٣.
- وقيل: إن هذا اللقب أرفعُ من "الحافظ".

وفي الحقيقة أنه ليس من ألقاب الرواية كما هو مُعرَّفٌ به في معظم كتب

^١ التعريفات: للجرجاني: ص: ١١٢، وانظر "المعجم الوسيط"، مادة "حج".

^٢ انظر: "أبجد العلوم" للصدّيق حسن خان القنوجي: ص: ٣٦٥.

^٣ انظر: "علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها"، ص: ٣١.

أصول الحديث، بل هو من أعلى ألفاظ التوثيق والدراية على الأصح، كما تراها في (مراتب ألفاظ التعديل) في كتب أصول الحديث^١.

٧ - الْحَاكِمُ:

لغة: "الحاكم" جمعه "حُكَّام"، وهو اسم فاعلٍ من "حَكَمَ يَحْكُمُ حُكْمًا"، وهو كلٌّ من نُصِبَ للحُكْمِ بين الناس، كما يُسْتَعْمَلُ هذا اللفظُ بمعنى "القاضي" أيضاً. واصطلاحاً: هو مَنْ أَحَاطَ عِلْمُهُ بِجَمِيعِ الْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ مَتْنًا، وَسِنْدًا، وَجَرْحًا، وَتَعْدِيلًا، وَتَارِيخًا، وَلَا يَفُوتُهُ فِي ذَلِكَ إِلَّا الْقَلِيلُ.

وفي الحقيقة: أَنَّ هَذَا اللَّقْبَ وَصَفٌ لِمَنْ وُلِّيَ الْقَضَاءَ، وَلَا دَخَلَ لَهُ فِي حِفْظِ الْحَدِيثِ وَرَوَايَتِهِ^٢، وَلَمْ يُعْرَفْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَحَدٌ أُطْلِقَ عَلَيْهِ هَذَا اللَّقْبُ غَيْرِ اثْنَيْنِ:

أولهما: أبو أحمد، الحاكم محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي (ت ٣٨٨هـ).

والآخر: أبو عبد الله، الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، صاحب "المُستدرك على الصحيحين".

٨ - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ:

لغة: "الأمير" جمعه: "الأمراء"، يُقالُ لِلَّذِي يَتَوَلَّى الْإِمَارَةَ. و"المؤمنون" جمع: "المؤمن"، وهو الذي يَعْتَقِدُ فِي شَيْءٍ وَيُصَدِّقُهُ.

^١ انظر للتفصيل: "معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل النادرة والمشهورة" للمؤلف، ص: ٢٨١.

^٢ انظر للتفصيل: "معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل" للمؤلف، ص: ٢٧٩.

وإصطلاحاً: هو أَرْفَعُ الألقابِ العِلْمِيَةِ للرُّوَاةِ وأَعْلَاهَا، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا اللَّقْبِ: أَنَّ المَوْصُوفَ بِهِ أَعْلَمُ النَّاسِ وَأَمْتَهُرُهُمْ بعِلْمِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ، بَحِثٌ يَكُونُ مَرْجِعاً لِلْحَفَاطِ والمُحَدِّثِينَ جَمِيعاً.

وَمِمَّنْ لُقِّبَ بِهَذَا اللَّقْبِ مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ وكِبَارِ المُحَدِّثِينَ:

- (١) شُعْبَةُ بنِ الْحَجَّاجِ: أَبُو بَسْطَامٍ، شَعْبَةُ بنِ الْحَجَّاجِ البَصْرِيُّ (ت ١٦٠هـ).
- (٢) سُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، سُفْيَانُ بنِ سَعْدِ الثَّوْرِيِّ الكُوفِيُّ (ت ١٦١هـ).
- (٣) سُفْيَانُ بنِ عُيَيْنَةَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، سُفْيَانُ بنِ عِيْنَةَ الهَلَالِيُّ المَكِّيُّ (ت ١٩٨هـ).
- (٤) عَبْدِ اللَّهِ بنِ المُبَارَكِ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بنِ المُبَارَكِ المَرْوَزِيُّ (ت ١٨١هـ).
- (٥) البُخَارِيُّ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بنِ إِسْمَاعِيلَ الجُعْفِيِّ (ت ٢٥٦هـ)، صَاحِبُ "الصَّحِيحِ".
- (٦) الدَّارِقُطْنِيُّ: أَبُو الْحَسَنِ، عَلِيُّ بنِ عُمَرَ البَغْدَادِيِّ (٣٨٥هـ).
- (٧) ابْنُ حَجَرَ: أَبُو الفَضْلِ، شِهَابُ الدِّينِ، أَحْمَدُ بنِ عَلِيِّ العَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ).^١

^١ انظر: "معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل" للمؤلف، ص: ١٨١، ١٨٩.

مصطلحاتُ تَحْمُلُ الحديثَ وأدائه

(أ) تعريفُ "التَّحْمُلُ" و"الأداء"

أولاً: تعريفُ "التَّحْمُلُ":

لغةً: "التَّحْمُلُ": مصدرٌ "تَحْمَلُ يَتَحَمَّلُ"، ومعناه: الأخذُ والتَّلَقِّيُّ.

واصطلاحاً: أخذُ الطالبِ الحديثَ عن الشيخ، وتلقِيهِ منه بإحدى الطُّرُقِ التَّالِيَةِ:

(١) القراءة على الشيخ.

(٢) السَّماع من لفظ الشيخ.

(٣) الإجازة.

(٤) الكتابة.

(٥) المُنَاوَلَة.

(٦) الإعلام.

(٧) الوَجَادَة.

(٨) الوَصِيَّة.

وسياقي تعريفُ كلِّ منها.

ثانياً: تعريفُ "الأداء":

لغةً: "الأداء": اسمٌ مصدرٌ من فعلٍ "أَدَّى يُؤَدِّي تَأْدِيَةً وَأَدَاءً". ومن معانيه: الإيصال، يُقال: فلانٌ أَدَّى الشَّيْءَ تَأْدِيَةً، أي: أوْصَلَهُ.

وإصطلاحاً: هو روايةُ الشيخِ الحديثَ لطلَّابِهِ بعدَ تحمُّله من شيخه بأحدٍ من هذه الألفاظ: "سَمِعْتُ" أو "سَمِعْنَا"، و"حَدَّثَنِي" أو "حَدَّثْنَا"، و"أخْبَرَنِي" أو "أخْبَرَنَا"، و"أَنْبَأَنِي" أو "أَنْبَأَنَا"، و"قال" أو "عَنْ" أو "أَنَّ".

(ب) أنواعُ "التَّحْمُلِ" و"الأداء"

١ - السَّمَاعُ من لفظِ الشَّيْخِ:

صورتُهُ:

أن يَقْرَأَ الشَّيْخُ، وَيَسْمَعُ الطَّالِبُ، سَوَاءً كَانَتْ قِرَاءَةُ الشَّيْخِ مِنْ حِفْظِهِ أَوْ مِنْ كِتَابِهِ، وَسَوَاءً سَمِعَ الطَّالِبُ أَوْ كَتَبَ مَا سَمِعَهُ، أَوْ اكَتَفَى بِالسَّمَاعِ فَقَطِ دُونَ الْكِتَابَةِ^١.

رتبته:

"السَّمَاعُ" أعلى طُرُقِ تحمُّلِ الحديثِ عند جميع المحدثين.

ألفاظُ الأداء:

قبل استقرار ألفاظ الأداء لكل قسمٍ من طُرُقِ التَّحْمُلِ؛ كان يجوز للسَّماعِ من لفظِ الشيخ أن يقول في الأداءِ الألفاظَ الآتية:

^١ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٥٩١).

(١) "سَمِعْتُ مِنْ فُلَانٍ".

(٢) أو: "حَدَّثَنِي فُلَانٌ".

(٣) أو: "أَخْبَرَنِي فُلَانٌ".

(٤) أو: "أَتَّبَانِي فُلَانٌ".

(٥) أو: "قَالَ لِي فُلَانٌ".

(٦) أو: "ذَكَرَ لِي فُلَانٌ".

ولكن بعد أن استقرَّ استعمالُ بعض الألفاظ لكلِّ قسمٍ من طُرُقِ التحمُّلِ؛
صارت أَلْفَاظُ الأَدَاءِ عَلَى التَّحْوِ التَّالِي:

(١) "سَمِعْتُ" أو "حَدَّثَنِي": إذا كان السَّمَاعُ من لفظ الشيخ.

(٢) و"أَخْبَرَنِي": إذا كانت القراءةُ على الشيخ.

(٣) و"أَتَّبَانِي": إذا كان تحمُّلُ الحديثِ عن طريق الإجازة.

(٤) و"قَالَ لِي"، أو "ذَكَرَ لِي": إذا كان عن "سَمَاعِ المَذَاكِرَةِ"^١.

٢ - القِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ:

أي: قراءة الحديثِ على الشيخ، ويُسمِّيها بعضُ المحدثين: "العَرَضُ".

^١ "سَمَاعِ المَذَاكِرَةِ" غيرُ "سَمَاعِ التَّحْدِيثِ"، إذ أن "سَمَاعِ التَّحْدِيثِ" يكون قد استعدَّ له الشَّيْخُ والطَّالِبُ تحضيراً وضبطاً قبل المَجْمِيعِ لِمَجْلِسِ التَّحْدِيثِ. أمَّا "المَذَاكِرَةُ" فليس فيها ذاك الاستعدادُ. (انظر: "تيسير مصطلح الحديث" للطحان: ص: ١٩٧).

^٢ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٥٩٣، ٥٩١)، و"تيسير مصطلح الحديث" للطحان، ص: ١٩٦،

صورتها:

هو أن يَقْرَأَ الطالبُ والشيخُ يَسْمَعُ، سواء قرأ الطالبُ أو قرأ غيره وهو يَسْمَعُ. وسواء كانت قراءة الطالبِ من حفظه أو من كتابه، وسواء كان الشيخُ يَتَّبِعُ للطالب من حفظه، أو أمسك كتابه هو، أو شخصٌ ثقةٌ غير الشيخ.

ألفاظُ الأداء:

- (١) "قرأتُ على فلان".
- (٢) أو "قُرِئَ على فلان وأنا أَسْمَعُ فَأَقْرَأُ به".
- (٣) أو "حَدَّثَنَا قِرَاءَةً عليه".
- (٤) أو "أَخْبَرَنَا"، وهذا اللفظُ شائعٌ عند كثيرٍ من المحدثين، يُريدون به: "أَخْبَرَنَا الشيخُ قِرَاءَةً عليه"^١.

٣ - الإِجَازَةُ:

لغة: "الإجازة" مصدرٌ "أجازَ يُجيزُ" بمعنى: الإِذْنُ. يُقال: "فلانٌ أجازَ فلاناً"، أي: أعطاه الإجازة، يعني: الإِذْنُ. واصطلاحاً: إِذْنُ الشيخِ للطالب بأن يرويَ عنه حديثاً أو كتاباً، مِن غير أن يَسْمَعَ ذلك الطالبُ منه، أو يَقْرَأُ عليه^٢.

^١ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٥٩٦، ٦٠٣).

^٢ انظر: "فتح المغيث" للسخاوي: (٢/٣٨٩، ٣٩٢).

صورتها:

أن يقول الشيخ لأحد طلابه: "أجزتُ أن تُروِيَ عني كذا"، أو: "أجزتُ لك أن تُروِيَ عني صحيح البخاري"^١.

أنواع الإجازة:

ولـ"الإجازة" أنواعٌ عديدةٌ كالتالي:

الأول: أن يُحيزَ الشيخُ مُعِينًا لِمُعِين:

وهو من أعلى أنواع الإجازة، كأن يقول الشيخُ: "أجزتُكَ صحيحَ البخاريِّ، أو ما اشتملتُ عليه فهرستي"، أي: تُبَيِّ^٢.

والثاني: أن يُحيزَ الشيخُ مُعِينًا بغير مُعِين، وهذا النوع من الإجازة يُسمَّى: "الإجازة المطلقة أو المُجرَّدة".

وهي أن يُحيزَ الشيخُ مروياتٍ غير مُعِينَةٍ لِمُعِين، كأن يقول: "أجزتُكَ مسموعاتي"، أو: "أجزتكم جميع مسموعاتي أو مروياتي"^٣.

أو يكتُبُ الشيخُ إلى الطالب: "قد أجزتُ لك جميع ما صحَّ ويصحُّ عندك من حديثي"، ولا يُعِين له شيئاً^٤.

حكماها: قال الإمام التَّووي: "عليه العملُ بجوازه"^٥.

^١ المنهل الروي: لابن جماعة: ص: ٨٧.

^٢ المنهل الروي: لابن جماعة: ص: ٨٤.

^٣ المرجع السابق: ص: ٨٥.

^٤ الكفاية: للخطيب البغدادي: (٣٤٥/١).

^٥ تدريب الراوي: للسيوطي: (٦٢٦/١).

والثالث أن يُجيزَ الشيخَ غيرَ مُعيَّنٍ بغيرِ مُعيَّنٍ: وهذا النوع من الإجازة يُسمَّى:
"الإجازة العامَّة":

كأن يقول: "أجزتُ للمسلمين"، أو "أجزتُ لكلِّ أحدٍ"، أو "أجزتُ لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانِي" وما أشبه ذلك من العبارات.

حكماها: قال الحافظُ ابنُ الصَّلَاح: "اختلفوا في جوازه، فإن كان ذلك مُقيِّداً بوصفٍ حاضرٍ أو نحوه فهو إلى الجوازِ أَقْرَبُ"^١.

والرابع: أن يُجيزَ الشيخُ بِمَجْهُولٍ، أو لِمَجْهُولٍ:

كأن يقول: "أجزتُ محمداً أن يروي عني كتابَ السُّننِ"، دُونَ تحديدِ شخصٍ مُعيَّنٍ، وهناك جماعةٌ مشتركون في هذا الاسم "محمداً"، كذلك دُونَ تحديدِ كتابٍ في السُّننِ، وكتبُ السُّننِ كثيرةٌ.

حكماها: ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْإِجَازَةَ فَاسِدَةٌ لَا فَائِدَةَ لَهَا. لَكِنَّهُ لَوْ قَالَ: "أجزتُ لفلانٍ كذا وكذا إن شاء رويته عني، أو لك إن شئت، أو أحببت، أو أرذت" فلا بأسَ بهما^٢.

والخامس: الإجازةُ لِلْمَعْدُومِ:

وهي أن تكون تبعاً لموجودٍ كأن يقول الشيخُ: "أجزتُ لفلانٍ، ولِمَنْ يُولَدُ له"^٣. وإمَّا أن تكون لِمَعْدُومٍ استقلاً، كأن يقول هو: "أجزتُ لِمَنْ يُولَدُ لفلانٍ"^٤.

^١ علوم الحديث: لابن الصلاح: ص: ١٥٤.

^٢ انظر: "علوم الحديث" لابن الصلاح، ص: ١٥٨، و"المقنع في علوم الحديث" لابن المقنن: (١/٣١٨).

^٣ تدريب الراوي: للسيوطي: (١/٦٣٤).

^٤ تيسير مصطلح الحديث: للطحان، ص: ١٩٩.

حكما: اختلف العلماءُ في صِحَّةِ هذه الإجازة، فَالْتَحَمُلُ وَالرِوَايَةُ بِهَذَا الطَّرِيقِ تَحْمَلُ ضَعِيفٌ.

ألفاظُ الأداء:

يُقالُ في جميع أنواع هذه الإجازات الألفاظ الآتية:

(١) "أَجَازَ لِيْ فُلَانٌ".

(٢) أَوْ "حَدَّثْنَا إِجَازَةً".

(٣) أَوْ "أَخْبَرْنَا إِجَازَةً".

(٤) أَوْ "أَبَّأْنَا"¹.

وَالأَوَّلَى أَنْ يَقُولَ اللَّفْظَ الأَوَّلَ.

٤ - المُنَاوَلَةُ:

لُغَةً: "المُنَاوَلَةُ" مُصَدَّرٌ "نَاوَلَ يُنَاوِلُ"، بِمَعْنَى: الإِعْطَاءِ، يُقالُ: "فُلَانٌ أَنَالَ فُلَانًا الشَّيْءَ"، أَي: أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

وَاصْطِلَاحًا: إِعْطَاءُ الشَّيْخِ الطَّالِبَ شَيْئًا مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ مَعَ إِجَازَتِهِ لَهُ بِهِ، صَرِيحًا أَوْ كِنَايَةً².

أنواعُ المُنَاوَلَةِ:

وهي نوعان، وهما:

¹ انظر: "الكفاية" للخطيب البغدادي: ص: ٣٣٢، و"تدريب الراوي" للسيوطي: (٦٣٤/١).

² انظر: "فتح المغيث" للسخاوي: (٤٦٣/٢)، و"توضيح الأفكار" للصنعاني: (٣٣٣/٢).

الأول: المناولة المقرّونة بالإجازة:

وهي أعلى أنواع الإجازة مُطلقاً.

صورتها: أن يدفَع الشيخُ إلى الطالب كتابه، ويقول له: "هذا سَماعي، أو روايتي عن فلان، فاروه عني"، أو يقول: "أجزتُ لك روايتَه عني، ثم رُدّه إليّ"، أو نحو هذا^١. حكمها: تَجُوزُ الروايةُ بها، وهي أدنى مرتبةً من السَّماع، والقراءة على الشيخ^٢.

والثاني: المناولة المُجرّدة عن الإجازة:

صورتها: أن يُناول الشيخُ إلى الطالب كتابه ويقول: "هذا حديثي، أو سَماعي"، ولا يقول له: "اروه عني"، ولا "أجزتُ لك روايتَه"، ونحو ذلك^٣. حكمها: لا تَجُوزُ الروايةُ بها على الصحيح^٤.

ألفاظُ الأداء:

الأحسنُ أن يقول الطالبُ: "ناولني"، أو "ناولني وأجاز لي" إن كانت المناولة مقرّونة بالإجازة.

أو: "حدّثنا مناولةً"، أو "أخبرنا مناولةً وإجازةً"^٥.

^١ أي الكتاب.

^٢ انظر: "علوم الحديث" لابن الصلاح، ص: ٢١٤، و"تدريب الراوي" للسيوطي: (٦٤٥/١، ٦٤٦).

^٣ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (٦٤٧/١، ٦٤٨).

^٤ انظر "علوم الحديث" لابن الصلاح، ص: ٢١٤ و"تدريب الراوي" للسيوطي: (٥٠/٢).

^٥ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (٦٥٣/١، ٦٥٤).

^٦ تيسير مصطلح الحديث: للطحان: ص: ٢٠١.

٥ - الْمُكَاتِبَةُ:

لغة: "المُكَاتِبَةُ" مصدرٌ "كَاتَبَ يُكَاتِبُ" بمعنى: المُراسلة: يقال: "تَكَاتَبَ الصَّدِيقَانِ"، أي: تراسلاً، و"المُكَاتِبَةُ": المخاطبةُ بالكتابة.

وإصطلاحاً: أن يُكْتُبَ الشَّيْخُ إِلَى الطَّالِبِ شَيْئاً مِنْ حَدِيثِهِ، غَائِباً كَانَ أَوْ حَاضِراً، بِخَطِّهِ أَوْ أَمْرِهِ^١.

أنواعُ المُكَاتِبَةِ:

وهي نوعان، هما:

الأول: الكتابة المقرونة بالإجازة:

وهي أن تَقْتَرِنَ المَنَاوِلَةَ بالإجازة: كأن يقول الشيخ للطالب: "أجزتُ لك ما كتبتُه لك"، أو "ما كتبتُ به إليك"، أو نحو ذلك من عبارات الإجازة^٢.
حكمها: الروايةُ بما صحیحةٌ، وهي في الصَّحَّةِ والقُوَّةِ ك"المناولة المقرونة"^٣.

والثاني: الكتابة المجردة عن الإجازة:

وهي أن تَتَجَرَّدَ المُكَاتِبَةُ عن الإجازة: كأن يكتب الشيخُ بعضَ الأحاديثِ ويُرسِلُهَا للطالب، ولا يُجيزُهُ بروايتها^٤.

حكمها: مَنَعَ الرِّوَايَةَ بِمَا بَعْضُ العُلَمَاءِ، وَأَجَازَهَا بَعْضُ الآخَرِينَ، وَالصَّحِيحُ: الجَوَازُ عند أهل الحديث؛ وذلك لإشعارها بمعنى الإجازة^٥.

^١ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٦٦٢/٦٦٥).

^٢ انظر "علوم الحديث" لابن الصلاح: ص: ٢١٢.

^٣ انظر "المحدث الفاصل" للرامهرمزي: ص: ٤٤٠.

^٤ انظر "علوم الحديث" لابن الصلاح: ص: ٢١١.

^٥ انظر "المحدث الفاصل" للرامهرمزي: ص: ٤٤٠.

ألفاظُ الأداء:

أن يقول:

- (١) "كَتَبَ إِلَيَّ فلانٌ".
- (٢) أو "حَدَّثَنِي فلانٌ كتابةً".
- (٣) أو "أخْبَرَنِي فلانٌ كتابةً".

٦ - الإِعْلَامُ:

لغةً: "الإعلام" مصدرٌ "أَعْلَمَ يُعْلِمُ" بمعنى: الإخبار. واصطلاحاً: أن يُخبرَ الشيخُ الطالبَ بأنَّ هذا الحديثَ، أو هذا الكتابَ روايتهُ أو سماعه من فلانٍ، من غير أن يقولَ له: "اروهِ عَنِّي"، أو "أذنتُ لك في روايته"، أو نحو ذلك^١.

حكمه:

اختلف العلماء في حكم الرواية بـ"الإعلام" على قولين:

الأول: الجواز: وهو قولٌ كثيرٌ من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول. والثاني: عدمُ الجواز: وهو قولٌ بعض المحدثين، وهو الصحيح؛ وسببُ ذلك: أنه قد يُعلمُ الشيخُ الطالبَ أنَّ هذا الحديثَ روايتهُ، لكن لا تجوز روايته لِخَلَلٍ فيه، لكنه لو أجاز الطالبُ بروايته؛ لجازت روايته عنه^٢.

^١ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٦٦٧).

^٢ انظر: المرجع السابق: (١/٦٦٧).

ألفاظُ الأداء:

يقول: "أَعْلَمَنِي شَيْخِي بِكَذَا"^١.

٧ - الوَصِيَّةُ:

لغةً: "الْوَصِيَّةُ" جمعُها: "وَصَايَا"، وهي ما يُوصَى به، أو يُعْهَدُ إليه. واصطلاحاً: أن يُوصِيَ الشَّيْخُ عند وفاته أو سَفَرِهِ، لشخصٍ بكتابٍ من كُتُبِهِ التي يرويها^٢.

حُكْمُ الرِّوَايَةِ بِهَا:

اختلف العلماء في حُكْمِ الرِّوَايَةِ بالوصية على قولين:
الأول: الجواز، وهو قولُ بعض العلماء من السَّلَفِ، وهو غلطٌ؛ لأنه أَوْصَى له بالكتاب، ولم يُوصِ له بروايته.
والثاني: عدمُ الجواز؛ وهو الصحيح^٣؛ لأنَّ الشَّيْخَ لو كان على ثقةٍ من الطالب في روايته؛ لأَوْصَى له برواية كتابه.

ألفاظُ الأداء:

أن يقول:

(١) "أوصى إليَّ فلانٌ بكتاب كذا".

(٢) أو: "حدَّثني فلانٌ بالوصية".

(٣) أو: "حدَّثني فلانٌ وصيةً"^٤.

^١ انظر: المرجع السابق: (١/٦٦٨).

^٢ انظر: المرجع السابق: (١/٦٦٥، ٦٦٨).

^٣ انظر: "تيسير مصطلح الحديث" للطحان: ص: ٢٠٣.

^٤ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٦٦٩، ٦٧٠).

٨ - الْوَجَادَةُ:

لغة: "الْوَجَادَةُ" مصدرٌ^١ "وَجَدَ يَجِدُ" بمعنى: الإدراك. واصطلاحاً: أن يجد الطالبُ كتابَ شخصٍ فيه أحاديثٌ بخطِّ شيخٍ يرويهَا عنه ذاك الشخصُ، ويعرف الطالبُ خطَّ ذاك الشيخ، وليس له سماعٌ منه، ولا إجازة. أو لقي الطالبُ ذاك الشيخَ ولكن لم يسمع منه ذلك الحديثَ الذي وجدَه بخطِّه، ولا له منه إجازةٌ ولا نحوها^٢.

حُكْمُ الرَّوَايَةِ بِهَا:

نُقِلَ عن معظم المحدثين جوازُه، لكن تُعْتَبَرُ الرَّوَايَةُ بِهَذَا الطَّرِيقِ (أَيِ الْوَجَادَةِ) مِنْ بَابِ الْمَنْقَطِعِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ نَوْعٌ اتِّصَالٍ^٣.

أَلْفَاظُ الْأَدَاءِ:

يقول الذي وجد الحديثَ أو الأحاديثَ بهذا الطريق:

(١) "وَجَدْتُ بِحَطِّ فُلَانٍ".

(٢) أو: "قَرَأْتُ بِحَطِّ فُلَانٍ كَذَا"^٤.

ثم يَسُوقُ الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ.

^١ وهذا المصدرُ مؤلَّدٌ غير مسموعٍ من العرب.

^٢ علوم الحديث: لابن الصلاح: ص: ٢٠٩.

^٣ انظر: "علوم الحديث" لابن الصلاح، ص: ٢٠٩، و"إرشاد طلاب الحقائق" للنووي، ص: ١٥٣.

^٤ انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٦٧٠، ٦٧١).

أهمُّ أنواع الكُتُب في مُتُون الحديث

إنَّ معرفة الكتب في علم من العلوم هي الخطوة الأولى في البحث والدراسة، لذلك لا بُدَّ لطالب الحديث أن يكون مُلمّاً بجميع أنواع الكتب المصنَّفة والمؤلَّفة في الحديث النبوي، كما ينبغي أن يكون واقفاً على ما أُلِّفَ في تلك الأنواع من الكتب لا سيَّما التي تُذكر فيما يلي:

الأول: الصِّحَاحُ:

لغة: "الصِّحَاح" جمع "صحيح"، ومعناه: سليمٌ من العيوب. واصطلاحاً: يُراد بها تلك الكتب التي التزم فيها أصحابها الصِّحَّةَ. والكتب التي اعتنت بالصِّحَّةَ كثيرةٌ، ولكن لم يستقم هذا بحسب واقع الحال إلاَّ للشَّيخين البخاريِّ ومُسْلِمٍ، وأمَّا سِوَاهُمَا فقد وقع في تصانيفهم الحَسَنُ والضعيفُ. ومن أشهر كتب هذا النوع:

(١) الجامع المُسنَد الصحيح المُختَصَر من أمور رسول الله ﷺ وسُنَّه وأيامه (المعروف بـ"صحيح البخاري"): للإمام البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ).

(٢) المُسنَد الصحيح المختصر من السُّنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ (المعروف بصحيح مسلم): للإمام مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ).

(٣) المُنتقى المُختار من السُّنن المُسنَدَة عن رسول الله ﷺ في الأحكام: لابن الجارود، أبي محمد، عبد الله بن علي النيسابوري (ت ٣٠٧هـ).

- ٤) مُخْتَصَرُ الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (المعروف بصحيح ابن خزيمة): للإمام ابن خزيمة، أبي بكر، محمد بن إسحاق النيسابوري (ت ٣١١هـ).
- ٥) صحيح أبي عوانة: للحافظ أبي عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرائيني (ت ٣١٦هـ).
- ٦) صحيح ابن السكك: للحافظ ابن السكك، أبي علي، سعيد بن عثمان بن سعيد (ت ٣٥٣هـ).
- ٧) المُسْنَدُ الصَّحِيحُ عَلَى التَّقاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ (المعروف بصحيح ابن حبان): للإمام ابن حبان، أبي حاتم، محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ).
- ٨) الإلزامات: للإمام الدارقطني، أبي الحسن، علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ).
- ٩) المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ).
- ١٠) الأحاديث المُختارة مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدَهُمَا: للحافظ ضياء الدين الدمشقي، أبي عبد الله، محمد بن عبد الواحد السعدي (ت ٦٤٣هـ).^١

الثاني: الجوامعُ:

لغةً: "الجوامعُ" جمعُ "الجامع"، ومعناه: شامل. واصطلاحاً: "الجامع" هو الكتاب الذي رُتبتْ أحاديثه على الأبواب التي تشتمل على: العقائد، والأحكام، والسير، والآداب، والتفسير، والفتن، وأشراف الساعة، والمناقب، وغير ذلك. فيشتمل "الجامعُ" على جميع الأحاديث التي تخصُّ جميعَ موضوعات الدين وشرعه.

^١ وغير ذلك كتب كثيرة تُعدُّ في الصحاح، وقد ذكرتها بالتفصيل في كتابي: "مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف".

وكتبُ الجوامع كثيرةٌ، وأشهرُها الثلاثة الآتية:

(١) الجامعُ المُسنَدُ الصحيحُ المُختَصَرُ من أمورِ رسولِ الله ﷺ وسُنَّتهِ وأيامه (المعروفُ بـ"صحيح البخاري"): للإمام البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ).

(٢) الجامعُ المُختَصَرُ من السُّننِ عن رسولِ الله ﷺ ومعرفةُ الصَّحيحِ والمعلولِ وما عليه العملُ (المعروفُ بـ"جامع الترمذي"): للإمام الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى ابن سورَةَ السُّلَمي (ت ٢٧٩هـ): وهو مشهورٌ بـ"السُّنن" أيضاً، وذلك لاعتناء مصنِّفه بأحاديث الأحكام.

وكذلك تُوجدُ "الجامعُ" للمتأخِّرين غير المُسنَدِين، مثل:

(١) جامعُ الأصول من أحاديث الرسول: للحافظ ابن الأثير الجَزَري، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٠٦هـ).

(٢) تيسير الوصول إلى جامع الأصول: لابن دَيِّع، وجيه الدين أبي زيد، عبد الرحمن بن علي الشَّيباني (ت ٩٤٤هـ)، وهو مختصر "جامع الأصول" لابن الأثير.

(٣) كَنْزُ الْعُمَّالِ فِي سُنَنِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ: للشيخ علي المَتَّقِي، علاء الدين، ابن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥هـ).

(٤) جمعُ الفوائد من جامعِ الأصول وجمعِ الزَّوائد: للرُّودَانِي، محمد بن سليمان المغربي (ت ١٠٩٤هـ).

الثالث: السُّنَنُ:

لغة: "السُّنَنُ" جمع "السُّنَّة" وقد سبق تعريفها في القسم الأول لهذا الفصل. واصلاحاً: يُراد بـ"السُّنَنُ" تلك الكتب التي تجمع أحاديث الأحكام المرفوعة مرتبةً على أبواب الفقه، من: الطَّهارة، والصَّلَاة، والزَّكَاة، والحَجِّ إلى آخرها...، وتخلو كتبُ السُّنَن - غالباً - من أبواب العقائد، والتاريخ، والفِتن، والمناقب. كما لا يُذكر في كتب السُّنَن شيءٌ من الأحاديث الموقوفة والمُرْسَلَة؛ لأنها لا تُسمَّى "سُنَّةً" عند المحدثين، وإن ذُكرَ شيءٌ منها فهو للاستشهاد بها لا غير. وكتبُ "السُّنَن" كثيرةٌ جدًّا، ومن أشهرها:

- (١) سُنَنُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (ت ٢٠٤هـ): رواية أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المُزَنِي الدَّارِمِي (ت ٢٦٤هـ)، ورواية أبي جعفر الطَّحَاوِي (ت ٣٢١هـ).
- (٢) سُنَنُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ: لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخُرَّاسَانِي النَّيْسَابُورِي (ت ٢٢٧هـ): يُوجَدُ فِيهِ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ مِنَ "المُعْضَل" و"المُنْقَطَع" و"المُرْسَل".
- (٣) سُنَنُ الدَّارِمِي: لأبي مُحَمَّد، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدَّارِمِي (ت ٢٥٥هـ)، عَدَّهُ الْبَعْضُ فِي الْمَسَانِيدِ أَيْضًا.
- (٤) سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ: لابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القَزْوِينِي (ت ٢٧٣هـ)، أو (٢٧٥هـ).
- (٥) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: لأبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزْدِي (ت ٢٧٥هـ).

(٦) سُنن الترمذي^١: للترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي (ت ٢٧٩هـ).

(٧) سُنن النسائي: للنسائي، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، وهي تُسمى أيضاً: "المُجْتَبَى".

(٨) سُنن الدارقطني: للدارقطني، أبي الحسن علي بن عمَر البغدادي (ت ٣٨٥هـ).

(٩) السُنن الكبرى: للبيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين الخسروجردي (ت ٤٥٨هـ).

(١٠) السُنن الصغرى: للبيهقي أيضاً.

ولكن عند الإطلاق على "كتب السُنن" لا يُراد بها إلا الأربعة الآتية:

- سُنن أبي داود.

- و"سُنن الترمذي".

- و"سُنن النسائي".

- و"سُنن ابن ماجه".

الرابع: الموطّات:

لغة: "الموطّات" جمع "الموطّأ"، وهو اسمُ مفعولٍ من "وطّأ يوطّأ توطيئة"، أي: سهّل، وهيئاً. و"الموطّأ" معناه: المُسهّل، والمُهيّأ.

واصطلاحاً: هو الكتابُ الذي رُتّب فيه الأحاديثُ على الأبوابِ الفقهية، وهو يشتمل على: الأحاديث المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة.

والسببُ في تسمية مصنّفات هذا النوع بـ"الموطّأ": أن مؤلّفيها وَطّووها للناس، أي: سهّلوه وهيّؤوه له ما فيه من الأحاديث ترتيباً.

^١ وهي تُعدّ أيضاً في "السُنن" عند بعض علماء الحديث، لذلك ذكرناها هنا.

الفرق بين "المَوْطَّات" وبين "المُصَنَّفَات" ^١ و"السُّنن":
 "المَوْطَّات" مثل "المُصَنَّفَات" تماماً، وإن اختلفت التسمية، كذلك لا تختلف
 "المَوْطَّات" اصطلاحاً عن كُتُب "السُّنن" إلاَّ أنَّ السُّنن يُلتزَمُ فيها ذِكرُ "المرفوع"
 بشكلٍ أغلب.

أشهرُ كُتُب المَوْطَّات:

تُوجدُ عدَّةُ كُتُبٍ اشتهرت بـ"الموطأ"، ومن أهمِّها:

(١) موطأ ابن أبي ذئب: أبي الحارث، محمد بن عبد الرحمن بن المُعِيرة بن الحارث
 (ت ١٥٨هـ) ^٢.

(٢) موطأ مالك: للإمام مالك، أبي عبد الله، ابن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ).
 وقيل: إنَّ السَّبب في تسمية الإمام مالكٍ هذا الكتاب بـ"الموطأ" ما رُوِيَ عنه أنه
 قال: "عَرَضْتُ كِتَابِي هَذَا عَلَى سَبْعِينَ فُقَيْهًا مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ، فَكُلُّهُمْ وَاطَّأَنِي
 عَلَيْهِ، (أي: وافقني عليه) فَسَمَّيْتُهُ: المَوْطَّأ" ^٣.

ألَّفَه الإمامُ على الأبواب، وتوخَّى فيه القويَّ من أحاديث أهل الحجاز، ولم
 يقتصر فيه فقط على الحديث المرفوع إلى الرسول ﷺ، بل ذكر فيه أقوالَ
 الصَّحابة والتابعين ﷺ، وأودعه كذلك فتاواه (أي لمالك نفسه) أيضاً. وجملة ما
 فيه من الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة يبلغ عددها (١٨٤٣) حديثاً.
 ولهذا الكتاب رواياتٌ عديدةٌ، ومن أشهرها:

^١ وسيأتي تعريفها لاحقاً.

^٢ الرسالة المستطرفة: للشيخ محمد بن جعفر الكتاني، ص: ٩.

^٣ انظر مقدِّمة السيوطي لـ"تنوير الحوالك".

أ) رواية الإمام محمد بن الحسن الشَّيباني (ت ١٨٩هـ)، وهي منتشرة في بلاد الهند وما جاورها.

ب) ورواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي (ت ٢٣٤هـ)، وهي أشهر روايات "الموطأ" على الإطلاق، وعليها اعتمد الأئمة الحفاظ روايةً ودراسةً، شرحاً وتحشيةً.

٣) موطأ إبراهيم بن أبي يحيى^١: أبي إسحاق، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى سمعان الأسلمي المدني (ت ١٨٤هـ).

٤) الموطأ الصغير: لعبد الله بن وهب المصري (ت ١٩٧هـ): وله موطآن: أحدهما كبير، والآخر صغير^٢.

٥) موطأ إسماعيل القاضي^٣: أبي إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل البصري المالكي (ت ٢٨٢هـ).

الخامس: المُصنَّفات:

لغة: "المُصنَّف" جمعه: "المُصنَّفات"، وهو اسمُ مفعولٍ من "صنَّف يُصنَّفُ تصنيفاً"، ويُطلق "المصنَّف" على كلِّ كتابٍ مُقسَّمٍ ومُرتَّبٍ في نظامٍ خاصٍّ. واصطلاحاً: هو الكتابُ المُرتَّبُ على الأبوابِ الفقهية التي تشتمل على: الأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً^٤.

^١ ذكره الحافظ الذهبي في "سير أعلام النبلاء": (٤٥٠/٨).

^٢ انظر "سير أعلام النبلاء" للذهبي: (٢٢٥/٩).

^٣ انظر: "تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي: (٢٨٤/٦).

^٤ انظر: "الرسالة المستطرفة" للكتاني، ص: ٧٤.

الفرق بين "المُصَنَّفَات" و"السُّنَن":

"المُصَنَّفَات" تشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، على حين أنّ "السُّنَن" لا تشتمل على غير الأحاديث المرفوعة إلا نادراً؛ لأنّ الأحاديث الموقوفة والمقطوعة لا يُسَمَّى في اصطلاحهم: "سُنناً".

وأشهر المُصَنَّفَات:

- ١) مُصَنَّفُ أَبِي سَلْمَةَ: حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ١٦٧هـ).^١
- ٢) مُصَنَّفُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ: أَبِي سَفْيَانَ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحِ الرَّوَاسِيِّ الْكُوفِيِّ (ت ١٩٦هـ).
- ٣) مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيِّ (ت ٢١١هـ).
- ٤) مُصَنَّفُ أَبِي الرَّيِّعِ: سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْعَتَكِيِّ الْبَصْرِيِّ (ت ٢٣٤هـ).
- ٥) مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبَّاسِيِّ الْكُوفِيِّ (ت ٢٣٥هـ).
- ٦) مُصَنَّفُ بَقِي بْنِ مَخْلَدِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٢٧٦هـ).

السادس: المُسْتَدْرَكَات:

لغة: "المُسْتَدْرَكَات" جمع: "المُسْتَدْرَك"، هو اسمٌ مفعولٌ من "اسْتَدْرَكَ يَسْتَدْرِكُ اسْتِدْرَاكاً"، يُقال: "فلانٌ اسْتَدْرَكَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ"، أي: حاولَ إدْرَاكَهُ بِهِ. واصطلاحاً: هو الكتابُ الذي يشتمل على ما فاتَ إيرادُهُ في أحدِ كتبِ الحديثِ ممّا هو على شرطه، أو من بابهِ.^٢

^١ ذكره الحافظُ الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٢٠٣/١٨)، والكتّاني في "الرسالة المستطرفة" ص: ٤٠.

^٢ انظر: "علوم الحديث" لابن الصلاح، ص: ٢١ - ٢٢، و"تدريب الراوي" للسيوطي: (١٣٤/١).

وأشهرُ المُستَدْرَكَاتِ:

(١) المُستَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: للحاكم النيسابوري، أبي عبد الله، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ).

رتَّب المؤلفُ هذا الكتابَ على الأبواب، وأتبع في ذلك أصلَ الترتيب الذي أتبعه الشَّيْخَان (البخاري ومسلم) في صَحِيحَيْهِمَا، وذكر فيه ثلاثةَ أنواعٍ من الأحاديث، وهي:

أ- الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشَّيْخَيْنِ، أو على شرط أحدهما، ولم يخرِّجاها.

ب- والأحاديث الصحيحة عنده وإن لم يكن على شرط الشَّيْخَيْنِ، أو شرط واحدٍ منهما، وهي التي يعبر عنها بأنَّها "صحيحةُ الإسناد".

ج- وذكر الأحاديث التي لم تصحَّ عنده، لكنه نَبَّه عليها.

وقد وقع للحاكم - رحمه الله تعالى - تساهلٌ في هذا الكتاب في الحُكْم على الأحاديث بالصَّحَّة، فلذا انتقده العلماءُ والحُفَّاظ في كثيرٍ من الأحاديث، وتعقبوه.

(٢) المُستَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: للحافظ أبي ذرٍّ، عبيد بن أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٣٤هـ): وهو مفقودٌ^١.

(٣) الإلزامات: للإمام الدَّارِقُطِي، أبي الحسن، علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ): وهو ك"المستدرك على الصَّحِيحَيْنِ"، جَمَعَ فيه الدارقطني ما وَجَدَه على شرط

الشيخين (البخاري ومسلم) من الأحاديث، وليس بمذكورٍ في كتابيهما، وألزمها ذكره، وهو مرتَّبٌ على المسانيد في مجلِّدٍ^١.

السابع: المُستخرجات:

لغة: "المُستخرجات" جمع: "المُستخرج"، وهو اسمٌ مفعولٌ من "استخرج يستخرجُ استخراجاً" أي: استنبط، ويقال: "فلانٌ استخرج الشيءَ من المعدن"، إذا خلَّصه من تُرابه.

واصطلاحاً: هو الكتابُ الذي يعمدُ صاحبه إلى كتاب من كُتُب الحديث المُسنَّدة كـ"صحيح البخاري"، فيروي أحاديثَ ذلك الكتاب بأسانيدهِ الخاصَّةِ بحيث يلتقي مع البخاري - مثلاً - في كلِّ حديثٍ في شيخه، أو فيمنَ فوقه.

وللمستخرجات فوائد عديدة، منها:

- (١) طلبُ علوِّ الإسناد.
- (٢) تقويةُ الحديثِ بطُرُقٍ متعدِّدة.
- (٣) الوقوفُ في بعض طُرُقهِ على زيادةِ كلمةٍ أو كلماتٍ، أو سببٍ أو مناسبةٍ جاء الحديثُ لأجلها، أو ما إلى ذلك ممَّا يُساعد على فهم المراد من نصِّ الحديث.

وهذه بعض أشهر المستخرجات:

- (١) المستخرج على صحيح البخاري: للحافظ الإسماعيلي، أبي بكر، أحمد بن إبراهيم ابن إسماعيل الجرجاني (ت ٣٧١هـ).

- (٢) المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ الإسفرائيني، أبي بكر، محمد بن أحمد بن رجاء النَّيسَابُورِي (ت ٢٨٦هـ).
- (٣) المستخرج على الصَّحِيحَيْنِ: لأبي نُعَيْمِ الأَصْفَهَانِي، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٤٣٠هـ).

الثامن: الْمَسَانِيدُ:

لغة: "المَسَانِيدُ" جمع: "المُسْنَدُ"، وهو اسمٌ مفعولٍ من "أَسْنَدَ يُسْنَدُ إِسْنَادًا". بمعنى: الإضافة والنَّسَب.

وإصطلاحاً: هو الكتابُ الذي لم تُرتَّب فيه الأحاديثُ على الأبوابِ الفقهية؛ بل موضوعه جعلُ حديثِ كُلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً، مرتباً على حروفِ الهجاء، أو على القبائل، أو السابقة في الإسلام، أو الشَّرَافَةَ النَّسَبِيَّةِ، أو غير ذلك.

وهذه بعض أهم وأشهر المَسَانِيدِ:

- (١) مسانيد الإمام أبي حنيفة نُعمان بن ثابت (ت ١٥٠هـ): لم يصحَّ عنه تصنيفٌ في المُسْنَدِ، ولكن جَمَعَ رواياته بعضُ أتباعه، ونسبها إلى الإمام، فاشتهرت تلك المَسَانِيدُ بـ"مسانيد الإمام أبي حنيفة"، ومجموع المَسَانِيدِ المنسوبة إليه تبلغ (١٧) مسنداً، وجمَعَ بين خمسة عشر منها في كتاب أبو المُؤَيَّدِ محمد بن محمود الخُوَارِزْمِي (ت ٦٥٥هـ) وسَمَّاهُ "جامع المَسَانِيدِ"، وهو مرتَّبٌ على أبوابِ الفقه.
- (٢) مُسْنَدُ الإمام محمد بن إدريس الشَّافِعِيِّ (ت ٢٠٤هـ): وهو ليس من تصنيفه، إنَّما هو عبارةٌ عن الأحاديث التي أسندها، ثم جمعها في كتابِ أبو العَبَّاسِ محمد بن

- يعقوب بن يوسف الأصمّ (ت ٣٤٦هـ) عن الربيع بن سليمان المرادي (ت ٢٧٠هـ) عن الإمام الشافعي.
- ٣) مُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ: لأبي داود سليمان بن داود الطَّيَالِسِيِّ (ت ٢٠٤هـ): وهو كذلك ليس من تصنيفه، إنما تَوَلَّى جَمَعَهُ بعضُ حُفَاطِ الْأَصْبَهَانِيِّينَ.
- ٤) مُسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَه: إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدِ الْحَنْظَلِيِّ الْمَرْوَزِيِّ (ت ٢٣٨): وهو يَقَعُ فِي سِتِّ مَجَلِّدَاتٍ، لَكِنْ فَقِدَ أَكْثَرُهُ، وَلَا يُوجَدُ مِنْ مَخْطُوطِهِ سِوَى الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.
- ٥) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (ت ٢٤١هـ): وهو أَكْبَرُ الْمَسَانِيدِ وَأَشْهَرُهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ، يَشْتَمِلُ عَلَى (٩٠٤) مَسَانِيدٍ مِنْ مَسَانِيدِ الصَّحَابَةِ، بَعْضُهَا بَلَغَتْ الْمِائَاتِ، وَبَعْضُهَا اشْتَمَلَ عَلَى حَدِيثٍ أَوْ حَدِيثَيْنِ. وَلَيْسَ تَرْتِيبُ هَذَا الْمَسْنَدِ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ، بَلْ رَاعَى مُصَنِّفُهُ فِي تَرْتِيبِ الصَّحَابَةِ أُمُورًا مُتَعَدِّدَةً، مِنْهَا أَفْضَلِيَّتُهُمْ، وَمَوَاقِعُ بُلْدَانِهِمْ وَقِبَائِلِهِمْ وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَيَشْتَمِلُ هَذَا الْمُسْنَدُ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ.
- ٦) مُسْنَدُ الْحُمَيْدِيِّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَيْسَى الْحُمَيْدِيِّ (ت ٢٩١هـ).
- ٧) مُسْنَدُ الْبَزَّارِ: أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْبَزَّارِ (ت ٢٩٢هـ): لَهُ مُسْنَدَانِ: الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ، أَمَّا الصَّغِيرُ فَهُوَ مَفْقُودٌ، وَالْكَبِيرُ مَطْبُوعٌ وَيُسَمَّى بِ"الْبَحْرِ الزَّخَّارِ".
- ٨) مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى الْمُوصَلِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى (ت ٣٠٧هـ): لَهُ مُسْنَدَانِ: كَبِيرٌ وَصَغِيرٌ، وَالْمَطْبُوعُ مِنْهُمَا الصَّغِيرُ.
- ٩) مُسْنَدُ أَبِي عَوَانَةَ: يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْفَرَائِينِيِّ (ت ٣١٦هـ).

وغير ذلك مسانيد كثيرة، اكتفيت هنا بذكر أشهرها، ولا سيما التي ترد
أسمائها في كتب الحديث.

التاسع: الْمَعَاجِمُ:

لغة: "المعاجم" جمع: "المعجم"، وهو مصدرٌ ميميٌّ من "أَعَجَمَ يُعْجِمُ"، يقال: "فلانٌ
أعجم الكلامَ أو الكتابَ"، أي: أزال عجمته وإبهامه بالثَّقَطِ والشَّكْلِ.
واصطلاحاً: هو الكتابُ الذي تُرتَّبُ فيه الأحاديثُ على مسانيد الصحابة، أو شيوخِ
صاحب المعجم، أو البلدانِ، أو غير ذلك، والغالبُ أن يكون ترتيبُ الأسماءِ فيه على
حروف المعجم^١.

وهذه بعض أشهر المعاجم:

- ١) المعجم الكبير: للطبراني، أبي القاسم، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ): وهو مُرتَّبٌ
على مسانيد الصحابة على حروف المعجم عدا مُسند أبي هريرة رضي الله عنه، فإنه أفرده
في مُصنَّفٍ، وهو يحتوي على نحو ستين ألف حديثٍ.
- ٢) المعجم الأوسط: له أيضاً، وهو مُرتَّبٌ على أسماء شيوخه (أي الطبراني) وهم
قريبٌ من ألفي رجلٍ، ونصفه مفقودٌ، ويشتمل الموجود المطبوع على نحو عشرة
آلاف حديث.
- ٣) المعجم الصغير: له أيضاً، خرَّج فيه عن ألف شيخٍ من شيوخه، يقتصر فيه غالباً
على حديثٍ واحدٍ عن كلِّ واحدٍ من شيوخه، وهو يحتوي على ألف ومئتين
حديث.

١ انظر: "الرسالة المستطرفة" للكتاني، ص: ١٣٧.

العاشر: العِلَلُ:

لغة: "العِلَلُ" جمع "العِلَّة"، ومعناها: المرض. ويُستعمل بمعنى: السَّبَب. واصطلاحاً: هي الكتبُ التي تُعنى بذكر الأحاديث المعلَّة، وذكر ما قد يخفى في الأحاديث من العِلَلِ الغامضة على الأئمة الثَّقَادِ وكبار الرواة، وبيان بعض الأمور المشكَّلة والترجيحات التي يصعب الخوضُ فيها على غير المتخصِّصين في علم الحديث. وهذه أشهرُ كتب هذا النوع:

- ١) التاريخ والعِلَلُ: للإمام يحيى بن معين، أبي زكريا البغدادي (ت ٢٣٣هـ).
- ٢) العِلَلُ: للإمام علي بن المَدِينِي، أبي جعفر علي بن عبد الله (ت ٢٣٤هـ).
- ٣) العِلَلُ: للإمام أحمد بن حنبل، أبي عبد الله الشَّيبَانِي (ت ٢٤١هـ).
- ٤) العِلَلُ الكبير: للإمام التِّرْمِذِي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ (ت ٢٧٩هـ).
- ٥) العِلَلُ: للإمام ابن أبي حاتم الرَّازِي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحَنْظَلِيّ (ت ٣٢٧هـ).
- ٦) العِلَلُ الواردة في الأحاديث النبوية: للإمام الدَّارِقُطْنِي، أبي الحسن، علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ).
- ٧) العِلَلُ الْمُتَنَاهِيَّةُ في الأحاديث الواهية: للحافظ ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي ابن محمد (ت ٥٩٧هـ).

الحادي عشر: الأَطْرَافُ:

لغة: "الأَطْرَافُ": جمع "طَرَفٍ"، ومعناه: منتهى كلِّ شيءٍ، أو جانبه. واصطلاحاً: يُراد "طَرَفُ الْحَدِيثِ": الجزء من مَنْتَه الدَّلَالِ على بقيته، مثل حديث «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...»، و«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ».

وُتَسَمَّى "الأطراف" للكتب التي يَقتصر مؤلفوها على ذِكر طَرَفِ الحديث الدَّالِّ عليه، ثم ذِكرِ أسانيده في المراجع التي ترويه بإسنادها، وبعضهم يذُكر الإسنادَ كاملاً، وبعضهم يقتصر على جزءٍ من الإسناد.

ولكتب الأطراف فوائدٌ متعدِّدةٌ، من أهمِّها:

- (١) تسهيلُ معرفة أسانيد الحديث، لاجتماعها في موضعٍ واحدٍ.
 - (٢) معرفة مَنْ أخرجَ الحديثَ من أصحابِ المصادر والأصول، والبابِ الذي أخرجوه فيه، فهي نوعٌ من الفهارس متعدِّدة الفوائد.
 - (٣) معرفة عدد أحاديث كلِّ صحابيٍّ في الكتب التي عُملَ عليها كتابُ الأطراف.
- وهذه أشهرُ كتبِ الأطراف:

- (١) أطرافُ الصحيحين: لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (ت ٤٠١هـ).
- (٢) أطرافُ الصحيحين: لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي (ت ٤٠١هـ).
- (٣) الأشرفُ على معرفة الأطراف (أي أطراف السنن الأربعة): للحافظ ابن عسَّاکِر، أبي القاسم علي بن الحسن الدمشقي (ت ٥٧١هـ).
- (٤) تحفة الأشرف بمعرفة الأطراف: للإمام المزيّ، أبي الحجَّاج يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ): جَمَعَ فيه أطرافَ الكتبِ السِّتَّةِ، وبعضَ ملحقاتها، وهذه الملحقاتُ هي: مقدِّمة "صحيح مسلم"، و"المراسيل" لأبي داود السجستاني، و"العَللُ الصغير" و"الشمائل" للترمذي، و"عمل اليوم والليلة" للنسائي.
- (٥) إتخافُ المَهْرَةَ بأطراف العَشْرَةَ: للحافظ ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ): ذكر فيه أطرافَ كتبِ الحديث العَشْرَةَ، وهي: "الموطأ"، و"مسندُ